

المملكة المغربية
جامعة محمد الخامس - السويسي
معهد الدراسات الإفريقية
بالرباط

سلسلة : نصوص ووثائق (7)

معراج الصّعود

أجوبة احمد بابا حول الاسترقاق

تحقيق وترجمة

فاطمة الحراق وجون هانويك

منشورات معهد الدراسات الإفريقية

2000

عنوان الكتاب : **معراج الصعود : أجوبة أحمد بابا حول الاسترقاق**

الناشر : معهد الدراسات الإفريقية

سلسلة : نصوص ووثائق (7)

حقوق التأليف : معهد الدراسات الإفريقية . الرباط

التصفيف : مختبر الإعلاميات لمعهد الدراسات الإفريقية

السحب : مطبعة المعارف الجديدة . الرباط

الطبعة الأولى : 2000

الإيداع القانوني : 2000 / 373

ردمك : 9981 . 37 . 017 . 7

معراج الصعود

أجوبة أحمد بابا حول الاسترقاق

نصوص ووثائق
تحقيق وترجمة
فاطمة الحراق وجون هانويك

المحتويات

خرائط ولوحات

خرائط

لوحات :

بسم الله الرحمان الرحيم

كلمة شكر

يعتبر نشر هذا العمل خطوة أولى ضمن مشروع تعاون طويل الأمد بين مؤسستين هما برنامج الدراسات الإفريقية بجامعة نورثويسترن بإيفانستان في الولايات المتحدة الأمريكية ومعهد الدراسات الإفريقية بجامعة محمد الخامس السويسي بالرباط. ويستهدف هذا المشروع جمع وترجمة ونشر عدد من النصوص العربية المتعلقة بموضوع الرق في الغرب الإسلامي خلال العصر الحديث. وقد تبنّى النتاج الأول لهذا المجهود معهد الدراسات الإفريقية ممثلا في مديره المؤسس الأستاذ أحمد التوفيق ومديرته الحالية الأستاذة حليمة فرحات. فليجدا هنا خالص عبارات الشكر والتقدير.

كما يجب التنويه كذلك بالمساعدة، المادية والمعنوية، التي حصلنا عليها من لدن اللجنة المغربية الأمريكية للتبادل التربوي والثقافي بالرباط، وبرنامج الدراسات الإفريقية بجامعة نورثويسترن والتي مكنتنا من الاجتماع قصد تنسيق أعمالنا، سواء في إيفانستان خلال صيف 1995 أو في الرباط في صيف 1999.

ولا ننسى كذلك التوجه بالشكر للسيد مصطفى الناجي، مدير دار التراث بالرباط، والأستاذين الباحثين مصطفى الناعمي وإسماعيل حيدرة اللذين زودانا بمخطوطات من خزانتهما الخاصة. ونعبر عن نفس الامتنان للمشرفين على مؤسسة علال الفاسي والخزانتين العامة والحسنية بالرباط وخزانة الزاوية الناصرية بتامكروت.

وأخيراً فإن هذا العمل لم يكن ليرى النور لولا المجهود المتواصل لموظفي مصلحة النشر بمعهد الدراسات الإفريقية، وأخص منهم بالذكر السيد خالد باعلو والسيدة سعيدة بلمقدم والسيدة عائشة تيم. فلهم منا تحية وسلام.

فاطمة الحراق
الرباط، يناير 2000

تقديم

إن القواعد الشرعية التي كانت تحكم ممارسة الإسترقاق في الغرب الإسلامي قد سُطرت في عدد من المساءلات التي تبادلها علماء هذه المنطقة فيما بينهم أو مع أولي الأمر. ومن بين النصوص المؤسسة في هذا الباب أجوبة محمد بن عبد الكريم المغيلي (ت. 1503)[1] وجلال الدين السيوطي (ت. 1505)[2] على أسئلة الأمين الحاج محمد أسكيا السنغاي والتي سبق نشرها، وأجوبة أحمد بابا التنبكتي (ت. 1627) التي نقدمها اليوم محققة ومترجمة إلى اللغة الأنجليزية.[3]

إن الأهمية البالغة ***لمعراج الصعود*** وأجوبة أحمد بابا الأخرى حول الاسترقاق تكمن في كونها تشكل في نفس الوقت نصا مؤسسا في الفقه المالكي ومصدرا أساسيا من مصادر تاريخ بلاد السودان في العصر

---

1 . محمد بن عبد الكريم المغيلي التلمساني، ***أجوبة المغيلي عن أسئلة الأمين الحاج محمد أسكيا***، تحقيق وترجمة جون هانويك، الأكاديمية البريطانية، اكسفورد، 1984.

2 . جلال الدين السيوطي، ***الحاوي للفتاوي***، القاهرة، 1933.

3 . كانت هناك محاولات عدة لترجمة وتحقيق ***معراج الصعود*** أخص منها بالذكر :

E. Zeys, "Esclavage et guerre sainte : consultation adressée aux gens de Touat par un érudit nègre, cadi de Timbouctou au 17e siècle", traduction partielle in ***Bulletin-Réunion d'Etudes Algeriennes*** 2 (1900) ; B. Barbour and M. Jacobs, "The Mi'raj : A legal Treatise on slavery by Ahmed Baba", in J. R. Willis (ed), ***Slaves and Slavery in Muslim Africa***, 2 Vols., Frank Cass, London. Vol. 1, pp. 125-159.

بالإضافة إلى عدة رسائل وأطروحات جامعية، أذكر من بينها أطروحة محمد زاويت لنيل دكتورة الدولة في التاريخ من جامعة باريس I سنة 1996 تحت عنوان : "Mi'raj as-su'ud et les Ajwiba" ؛ وكذا الكتاب القيم للأستاذ دراماني إيسيفو ***L'Afrique noire dans les relations internationales***, Karthala, Paris, 1982.

الذي ترجم فيه فصولا من أجوبة أحمد بابا.

الحديث. فبالإضافة إلى التأكيد على الضوابط الشرعية التي تحكم الاسترقاق عند المالكية في الغرب الإسلامي يقدم لنا أحمد بابا في هذه الأجوبة معلومات مفصلة عن بلاد السودان وتاريخ انتشار الإسلام بها والشعوب المتساكنة فيها والخصائص الدينية لمختلف هذه الشعوب. وهذا ما عزز مرجعية هذه النصوص عند الفقهاء والمؤرخين وأولي الأمر في شمال وغرب إفريقيا، هذه المرجعية التي استمرت إلى حدود نهاية القرن التاسع عشر. ويكفي أن نذكر هنا بأن المصلح والمجاهد عثمان بن فودي (ت 1817) قد أحال إليها في كتابه **بيان وجوب الهجرة**، كما أن المؤرخ أحمد بن حالد الناصري (ت 1897) قد اعتمدها في **كتاب الاستقصا** عند صياغته لموقفه من الاسترقاق.

أحمد بابا التنبكتي

تولى أحمد بابا التعريف بنفسه وبأهله وبسنده في مؤلفه الضخم ***نيل الابتهاج***[4] وملخصه ***كفاية المحتاج***[5]، كما عرّف به تلامذته ومعاصروه وكل من ارتبط بسنده العلمي أو الصوفي.[6] فهو بإجماع كل من ترجم له العلامة الحافظ، المحدث المؤرخ، أحمد بن الحاج أحمد بن الحاج أحمد بن عمر بن محمد أقِّيت الماسني الصنهاجي المسوفي المعروف ببابا.

---

4. أحمد بابا، ***نيل الابتهاج بتطريز الديباج***. الطبعة الحجرية. فاس، 1317 / 1900 - 1899 ؛ القاهرة 1911 (على حاشية ***ديباج*** ابن فرحون).

5. أحمد بابا، ***كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج***. تحقيق محمد مطيع، بحث لنيل دبلوم الدراسات العليا، كلية الآداب، الرباط، [illegible].

6. عرّف به على الخصوص محمد بن يعقوب في ***فهرسته*** والمقري في ***روضة الآس*** وأحمد واعلي السوسي في ***بذل المناصحة*** والحضيكي في ***طبقاته*** والفرادي في ***نشر المثاني*** والكتاني في ***فهرس الفهارس*** الخ.

ويرفع أحمد بابا نسبه إلى أبي بكر بن عمر الصنهاجي[7] الذي يرجح جون هانويك أن يكون هو مؤسس الدولة المرابطية.[8]

ولد أحمد بابا بأروان، التي توجد على الطريق التجارية الرابطة بين تنبكت وتوات، في ذي الحجة من عام 963 / أكتوبر 1556، ونشأ وتربى في تنبكت في بيت علم وصلاح ورياسة بحيث توارث أهله العلم والقضاء هنالك نحوا من خمسمائة سنة.[9]

بعد سقوط إمبراطورية السنغاي عام 1591 واستيلاء الجيش المغربي على مدينة تنبكت امتُحِن أحمد بابا مع آل أقِّيت على يد القائد المغربي محمد زرقون، وجيء بهم في الأغلال إلى مراكش التي دخلوها سنة 1594. أُودِع آل أقيت السجن مدة سنتين قبل أن يُسرحوا ويستقروا بمراكش في حكم الإقامة الإجبارية لمدة اثنتي عشرة سنة أخرى، ولم يُسمح لأحمد بابا بمغادرة المغرب إلا بعد وفاة السلطان أحمد المنصور وتولي ابنه ـ وتلميذ أحمد بابا ـ المولى زيدان الحكم سنة 1607. وكانت عودة المترجَم له لتنبكت عام 1608 بعد توقف بالزاوية الناصرية بتامگروت حيث ترك نسخة خطية من فتواه حول التبغ.[10] وبتنبكت توفي في شعبان من عام 1036 / أبريل 1627.

---

7. انظر *كفاية المحتاج*، ص. 276.

8. جون هانويك، "A New Source for the Biography of Ahmad Baba al-Tinbucti (1556 - 1627)" in *Bulletin of SOAS*, XXVII, 1964, pp. 569 - 593.

9. محمد بن الطيب القادري، *نشر المثاني*، تحقيق محمد حجي وأحمد التوفيق، نشر الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، الرباط، 1977ـ 1986، ج I، ص. 274 ـ 275 (نقلا عن أحمد واعلي السوسي وكتابه *بذل المناصحة*).

10. أحمد بابا، *اللُّمع في الإشارة إلى حُكم طبغ*، مخطوط الخزانة الناصرية بتامگروت عدد (6) 2299. انظر تعليق محمد المنوني "التكامل الثقافي بين المغرب وإفريقيا في العصر الحديث من خلال المصادر العربية"، في *دعوة الحق*، عدد خاص حول "إفريقيا - القارة الإسلامية"، الرباط، 1988، ص. 124.

كان أحمد بابا "مطبوعا على التأليف" حسب تعبير أحد أصحابه[11]، وكانت الفترة المغربية هي أغزر فترة وأزكاها في هذا المجال. فمن بين النيف والستين مؤلفا التي أحصاها له جون هانويك[12] وأغناها حسن الصادقي[13] حرر أحمد بابا ستة وثلاثين (36) منها خلال سنوات إقامته الإجبارية بالمغرب. إذا أضفنا إلى هذا العدد الأربع كتب التي لا يُعرف لها تاريخ والتي لا توجد إلا بالخزانات المغربية يكون عدد الكتب التي ألفها أحمد بابا خلال إقامته بالمغرب أربعين كتابا، أي ثلثي إنتاجه. أما المواضيع التي كتب فيها أحمد بابا فمتعددة ومتنوعة لكنه اشتهر وداع صيته في العالم الإسلامي من خلال كتاباته في الفقه والحديث وعلم الرجال.

بلاد السودان في نهاية القرن السادس عشر

كانت نهاية القرن العاشر الهجري، الموافقة لنهاية القرن السادس عشر الميلادي، نقطة تحول ليس فقط في حياة أسرة أقيت التنبكتوية بل في تاريخ بلاد السودان عامة وعلاقاته بالشمال الإفريقي بصفة خاصة. فقد تميز تاريخ السودان الغربي والأوسط خلال هذه الحقبة بدخول المنطقة مرحلة جديدة من العلاقات الدولية. فرغم كون العلاقات الاقتصادية والثقافية والدينية التي تربط بلاد السودان بشمال إفريقيا عريقة في

---

11 ـ نشر *المثاني*، ج I، ص 272.

12 ـ نشر جون هانويك لائحة بعناوين مؤلفات أحمد بابا وأماكن وجودها وتواريخ تأليفها ؛ انظر دراسته :

"The Middle Niger 1400 - 1750" in, *Arabic Literature in Africa*, Northwestern University, Evanston, 1987, n° 3, pp. 6 - 16.

13 ـ حسن الصادقي، ***مخطوطات أحمد بابا التنبكتي في الخزائن المغربية***، معهد الدراسات الإفريقية، الرباط 1996.

القدم، فإن القرن السادس عشر قد وضع دولتي بورنو والسنغاي ـ وكانتا أكبر وأقوى الدول في المنطقة ـ ولأول مرة في تاريخها، في مواجهة قوى دولية توسعية هي الإمبراطورية العثمانية وغريمتها الدولة السعدية الشريفة المتطلعة إلى نفس الدور.[14]

كانت امبراطورية السنغاي أقوى الكيانات السياسية في بلاد السودان في هذه المرحلة.[15] مؤسسها سُنِّي علي (1492 ـ 1464) تمكن في أقل من ثلاثين سنة من تحويل دويلة قومية صغيرة إلى امبراطورية متباعدة الأطراف ومتعددة الأجناس. وقد امتدت امبراطورية السنغاي في عهده من كِبِّي في الجنوب الشرقي إلى جِنِّي في الجنوب الغربي، ومن گورما جنوبا إلى آزَاوَاد شمالا. ولم ينجح سُنِّي علي، رغم محاولاته المتكررة من توسيع دولته جنوبا في اتجاه بلاد المُوشِي أو دُوگُون أو بلاد الحجر. وبعد وصول الأسكيا الحاج محمد إلى الحكم سنة 1493 تغيرت طبيعة السلطة في السنغاي بحيث أصبحت لها مشروعية إسلامية ودولية، لكن حدود الإمبراطورية لم تتغير. فالدولة التي ورثها الأسكيا عن سُنِّي علي كانت تنقسم إلى عدة أقاليم، مثل دَنْدِي وأَرْبِنْدَ وهَمْبُورِي وتنبكت وبَنْگُ ودِرْمَ وتَارَا وبَانِي وجِنِّي وكَلاَ وباغانا، وإلى مدن كبرى مثل تنبكت وجِنِّي ومَاسِنَا

14 ـ تناول هذا الموضوع بالدرس والتحليل الأستاذ ضهيرو يحيى في كتابه القيم :
Morocco in the Sixteenth Century - Problems and Patterns in African Foreign Policy, Ibadan History Series, 1981.

15 ـ المراجع الأساسية التي اعتمدتها في هذه العجالة التاريخية حول بلاد السودان في نهاية القرن السادس عشر هي دراسة جون هانويك تحت عنوان :
"Songhay, Borno and Hausaland in the Sixteenth Century" in Ajayi and Crowder, ***History of West Africa***, Columbia University Press, New York, 1971, vol. I, pp. 264 - 301.

وتَاغَازاَ وغَاوُوا وكَبَاراَ. وقد سعى الأسكيا الحاج محمد بعد عودته من الديار المقدسة معززاً باستخلاف رسمي على بلاد التكرور إلى فتح بلاد جديدة للاسلام، لكن حملاته الجهادية باءت بالفشل إذ مكنته فقط من تأسيس حزام من الدول التابعة التي كانت تدفع له الجزية، وكان هذا الحزام يمتد من نهر السنغال غربا إلى آيِير وبلاد الهوسة شرقاً.

ولم تتغير حدود الامبراطورية بعد موت هذا الأسكيا، إلا أن دول الهوسة وآيير امتنعت من دفع الجزية واستقلت بنفسها، كما أن أبناء وأحفاد الحاج محمد الذين توالوا على الحكم فتحوا مرحلة من الصراع على السلطة انتهت بتقسيم الامبراطورية. وكانت الضربة الأولى لوحدة السنغاي والخطوة الأولى نحو تشتت الامبراطورية هو قرار الأسكيا داوود (1549 ـ 1582) تكليف ابنه محمد باني بالاستقلال بحكم الأقاليم الغربية ابتداء من عام 1578. ومن الصدف الغريبة أن يُزامن هذا القرار وصول أحمد المنصور السعدي إلى الحكم في المغرب. ومعلوم أن أول التفاتة من المنصور لبلاد السودان كانت هي مطالبة الأسكيا بتسليم مداخيل الضرائب المفروضة على تجارة الملح في تَاغَازاَ لبيت مال المسلمين بمراكش.[16]

أما في بورنو فقد صادف النصف الثاني من القرن السادس عشر حكم إدريس ألوما (1569 ـ 1600) الذي وصفه مؤرخ دولته "بالعالم الشجاع أمير المومنين".[17] فتاريخ ابن فرتوة يقدم لنا الماي إدريس على أنه سلطان مصلح ومجاهد يسعى إلى إعلاء كلمة الإسلام في كَانِم وبورنو

16 ـ نفس المرجع ؛ انظر كذلك ضهيرو يحيى، ص. 154 ـ 155.
17 ـ أحمد بن فرتوة، *تاريخ ماي إدريس وغزواته*، كَنُو. 1932، ص. 2.

والبلاد المجاورة لها ويقود المعارك بنفسه لحماية حدوده وأمن بلاده الداخلي والخارجي، ولا يألو أي جهد لإعداد العدة لذلك بشراء الخيل والسلاح. ذلك أن الماي إدريس كان يواجه أكبر تحدٍّ على حدوده الشمالية ممثلا في الدولة العثمانية التي دخلت طرابلس سنة 1551 واحتلّت الفزّان سنة 1555. وكانت هذه المنطقة الأخيرة إلى ذلك الحين تحت السلطة البرنوية.[18] ورغم الاتفاق الذي سبق أن توصل إليه الماي محمد (1545 ـ 1562) مع السلطان مراد العثماني والذي كان يضمن حرية التحرك والإتجار للبورنويين في الفزّان ويؤسس علاقة تعاون عسكري بين الدولتين، فإن الماي إدريس لم يكن مطمئناً على حدوده مع العثمانيين. وفي هذا الإطار جاء سعيه لعقد اتفاقية مماثلة مع غريمهم في المنطقة، أحمد المنصور السعدي. كان هذا هو دافع بعثته الأولى للسلطان المغربي عام 1582، البعثة التي استغلها أحمد المنصور لطرح ادعائه الخلافة على الغرب الاسلامي.

ما بين هاتين الدولتين القويتين ـ السنغاي وبورنو ـ كانت توجد عدة دويلات إسلامية أهمها وأقواها اقتصاديا وعسكريا كَانُو وكاشِنَة.

تأسست دولة كاشِنَة المسلمة في النصف الثاني من القرن الخامس عشر وأصبحت في عهد سلطانها الثالث المدعو بالمرابط (1498 ـ 1524) محجة للعلماء والمصلحين من كافة الأقطار الاسلامية، أمثال محمد المغيلي ومخلوف البلبالي. أما كَانُو فقد دخلها الاسلام قبل ذلك على يد التجار الونغريين، ولكن لم تتأسس بها دولة إسلامية إلا في نهاية القرن

18 ـ انظر تفاصيل التحركات الدبلوماسية البرنوية العثمانية والبرنوية المغربية عند ضهيرو يحيى، ص. 173 وجون هانويك "سنغاي"، ص. 271 ـ 274. وكذا ابن فرتوة، *تاريخ*، ص. 132.

الخامس عشر. وقد أصبحت هي الأخرى دولة قوية رغم صغرها، وكانت عاصمتها كَانُو مركزاً علمياً يتسابق العلماء المسلمون للتدريس به والتصدر للأحكام فيه. ومن بين هؤلاء العلماء نذكر، على سبيل المثال لا الحصر، المغيلي والبلبالي السابقي الذكر، وكذلك أحمد بن عمر بن محمد أقّيت (جد أحمد بابا) وعبد الرحمان سُقِّينْ المغربي.[19]

خلال القرن السادس عشر كانت كَانُو وكَاشِنَة تابعتين لامبراطورية السنغاي لكن هذه التبعية لم تكن طوعية ولم تدم طويلا. فكثيرا ما كان سُنِّي علي، ثم الأسكيا الحاج محمد من بعده مضطرا لتنظيم حملات عسكرية لجمع الجزية المستحقة على هاتين الدولتين. وبالإضافة إلى تبعيتها للسنغاي كانت دولة كانو معرضة كذلك للسياسة التوسعية لدولة بورنو التي حاصرت أسوار مدينة كانو في منتصف القرن السادس عشر.[20]

وهكذا فإن نهاية القرن السادس عشر قد شهدت بداية تشتت امبراطورية السنغاي وضعف مملكة بورنو ونشأة مشاريع دويلات صغيرة في المنطقة، أمثال كانو وكاشنة وكِبِّي وكانِم وزكْزك وزنْفَرة، تصارع بعضها البعض وتغير على بعضها البعض وتسبي بعضها البعض. هذا السياق السياسي الذي يطبعه التشتت وعدم الاستقرار في بلاد السودان، والذي لم يفلح الوجود العسكري المغربي في إصلاحه، هو الإطار الذي حرر فيه أحمد بابا التنبكتي أجوبته حول الاسترقاق موضوع هذا التحقيق.

---

19 ـ محمد بن شريفة، *من أعلام التواصل بين بلاد المغرب وبلاد السودان*. منشورات معهد الدراسات الإفريقية. الرباط 1999. ص. 149 ـ 182.

20 ـ جون هانويك، "صنغاي"، ص. 274 ـ 280.

خطاب أحمد بابا حول الاسترقاق

الفتاوى التي بين أيدينا هي مجموع الأسئلة التي توصل بها أحمد بابا من سعيد ابن ابراهيم الجراري التواتي ومن يوسف بن ابراهيم بن عمرو الإيسي السوسي، وأجوبة فقيهنا عليها تارة بالتفصيل وتارة أخرى بالاختصار.

يمكن تلخيص المواضيع التي تناولها أحمد بابا في أجوبته في سبع نقاط :[21]

أولا ـ موقف الفقه المالكي من الرقيق المجلوب من البلاد السودانية المعروفة بإسلامها.

ثانيا ـ حكم المشرع من الرقيق المجهول الهوية.

ثالثا ـ السيرة النبوية وسيرة الصحابة رضوان الله عليهم في تعاملهم مع الرقيق المجلوب من الحبشة.

رابعا ـ تفنيد أسطورة دعاء نوح على ابنه حام وعَقِبه.

خامسا ـ الضوابط الأخلاقية للاسترقاق عند المسلمين.

سادسا ـ استرقاق العرب.

سابعا ـ وضعية المُولّدين.

يجيب أحمد بابا عن هذه التساؤلات فيُذكر، أولا، بالضوابط الشرعية التي تحكم الاسترقاق عند علماء المالكية، وهي :

---

21 ـ حول هذا الموضوع سبق لي أن قدمت عرضا في المناظرة التي نظمها الأستاذ هانويك في جامعة نورنويسترن في صيف 1995 حول "الخطاب الإسلامي في إفريقيا".

1 ـ لا يجوز تمليك المسلم أو الرقيق المجلوب من البلاد المعروفة بالإسلام.

2 ـ لا يسترق الذمي أو المعاهَد.

3 ـ المذهب المالكي يضع المجوس وكل مَن لا كتاب لهم بمنزلة أهل الكتاب، بحيث أنه عندما تُفتح أرض للاسلام عن طريق الجهاد المشروع يُخيَّر أهل الكتاب والمجوس بين اعتناق الاسلام أو دفع الجزية.

4 ـ سبب الرق الكفر، ولا فرق في ذلك بين الكافر من العرب أوالعجم، بين الأبيض والأسود، أو غيرهم من الأجناس والشعوب.

5 ـ طروء الاسلام بعد حصول الرق لا يمنع التملك

6 ـ يسترق الكفار من العرب إلا قريشا.

7 ـ إذا جُهلت هوية الرقيق (كافر أو مسلم، كتابي أو مجوسي، من بلاد معروفة بالإسلام أو غيرها)، فمن الورع عدم تملكه وترك سبيله، دون تكلفيه بإثبات حريته.

8 ـ إذا ادّعى أحد الرقيق الحرية فقوله مقبول وعلى المشتري إثبات عكس ذلك. وبهذا حكم قضاة المالكية في الأندلس والمغرب وبلاد السودان.

9 ـ الأصل في الإنسان الحرية والرق حالة طارئة عليه وامتحان له. لذلك أوصى الاسلام بمعاملة المماليك معاملة إنسانية وجعل الاجتهاد في تحريرهم من باب العبادة.

ولكن أحمد بابا لا يقف عند دور الفقيه بل يقتحم مجال التاريخ والجغرافية البشرية ليرسم لنا خريطة سكانية ودينية لبلاد السودان. ولا شك أن الوضعية المركزية لتنبكت في التجارة الصحراوية، وكذا الدور المتميز لآل أقيت في هذه المدينة، قد سهّل عليه تقديم معلومات مفصلة حول المجموعات البشرية المتساكنة في بلاد السودان.

لكن التحدي الذي كان يواجه هذا الفقيه هو كيفية تقليص الهوة بين أحكام الشرع في مسألة الاسترقاق وواقع الممارسة، هذه الممارسة التي كانت تشوبها خروقات وتجاوزات ناتجة عن الصراعات الجهوية بين القوى الخارجية من جهة، والمواجهات العنيفة بين الكيانات السياسية المحلية من جهة أخرى. وقد نتج عن هذه الوضعية ظروف مواتية للإغارة والنهب والاسترقاق العشوائي الذي كان يطال المسلم وغير المسلم.

ومن الطبيعي أن يقف أحمد بابا ضد هذه التجاوزات المنافية للشرع ويحاول تطويقها بالتأكيد والتذكير باجتهادات علماء المالكية في الغرب الإسلامي. لكنه كان يدرك أن تقرير الأحكام وحده غير كاف، لذلك فقد عمد إلى تعزيز فتواه بمعلومات دقيقة عن بلاد السودان وسكانها وظروف انتشار الإسلام فيها ؛ وغرضه من ذلك أن يضع بين يدي المشرعين وأولي الأمر الأدوات التي يعتمدونها لتجنب المحظور.

وفي صياغته لموقفه من الاسترقاق لا يكتفي أحمد بابا بمنطوق الشرع، الذي يحرم استعباد المسلم والذمي والمعاهد، بل يذهب أبعد من ذلك فيحتكم إلى روح هذا الشرع الذي يُقر بأن "الجميع من ولد آدم" وأن "مجرد الملكية يكسر القلوب لما فيه من القهر والاستيلاء ... والتغرب عن الوطن"، ليخرج بموقف هو في غاية التحفظ من الاسترقاق ككل. فنظرا

لاستحالة رفع الشك والغموض اللذين يكتنفان وضعية المسترَق، واستناداً إلى بعض أصول الفقه المالكي، مثل "سد الذرائع" و "البراءة الأصلية"، فهو يدعو إلى الإحجام عن الاسترقاق ويحتكم إلى "الاحتياط والورع" في وقت يستحيل فيه وضع حد فاصل بين المباح والمحظور.

فعندما يُذكرنا أحمد بابا بإنسانية المملوك ويدعونا إلى التأمل في الآثار السلبية لجميع أشكال العنف على الإنسان، وذلك من خلال قصة غلام المغيرة قاتل عمر بن الخطاب، فإنه يُقر مبادئ كونية تحكم ليس فقط المجتمع الاسلامي بل المجتمع البشري برمته. وهنا يكمن البعد الإنسي لخطاب أحمد بابا حول الاسترقاق، هذا الخطاب الذي يجد صداه في مواقف علماء المغرب اللاحقين، أمثال عبد السلام جسوس من القرن السابع عشر وأحمد بن خالد الناصري من القرن التاسع عشر، الذين أكدوا أن "الأصل في نوع الإنسان هو الحرية والخلو عن موجب الاسترقاق، ومدعي خلاف الحرية مدع لخلاف الأصل". [22]

طريقة التحقيق والنسخ المخطوطة المعتمدة

النصوص التي نُقدمها اليوم للقارئ، في حلّتها الأصلية ومترجمة إلى الأنجليزية، هي مجموعة الأسئلة التي توصل بها أحمد بابا من توات وبلاد سوس وأجوبة فقيهنا عليها بالتفصيل أو الاختصار، كتابة أو مشافهة.

---

22 ـ أحمد بن خالد الناصري، *كتاب الاستقصا*، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1955، ج 5، ص. 131.

اهتممنا في مرحلة أولى من هذا العمل بإخراج نسخة تامة وصحيحة لهذه النصوص، وذلك بمقابلة النسخ التي اخترنا الاعتماد عليها فيما بينها، مسجلين أسفل الصفحات الفروق بين النسخ. بعد تخريج الآيات القرآنية والأحاديث رجعنا إلى بعض المصادر التي نقل عنها المفتي أو المستفتي قصد التأكد أو التصحيح. وقد أشرنا إلى كل ذلك في الهوامش أسفل الصفحات.

وإذا كنا قد حافظنا بأمانة على جوهر وترتيب النصوص الأصلية فإننا عمِدنا إلى إدخال بعض التعديلات الشكلية عليها قصد تسهيل قراءتها وتعميم الاستفادة منها. وهكذا اعتمدنا قواعد الرسم المعمول بها اليوم في اللغة العربية، مثل حذف الألف من "ذلك" و "لكن"، وكتابة "انتهى" بدل هـ. كما أحدثنا فقرات وأدخلنا علامات الوقف وأضفنا بعض العناوين وألحقنا بعض الفهارس بالنص.

وفي مرحلة ثانية قمنا بترجمة النسخة المحققة إلى اللغة الأنجليزية، معرفين أسفل الصفحات بالكتب والأعلام والدول والشعوب والعشائر التي يشير إليها المؤلف، معلقين في نفس الوقت على بعض القضايا التاريخية والفقهية التي يثيرها النص. وقد تطلبت صياغة الترجمة والهوامش بحثا طويلا ورجوعا إلى أمهات الكتب في التاريخ الإسلامي والفقه المالكي، من جهة، والأبحاث الإفريقانية الحديثة والمعاصرة، من جهة أخرى، مستعينين في ذلك بمعرفة زميلنا وصديقنا جون هانويك، الأكاديمية والميدانية، ومستفيدين من شبكة اتصالاته الواسعة وتجربته الطويلة في مجال الدراسات الإفريقية.

1 ـ النسخ المعتمدة في تحقيق استفتاء سعيد الجراري

هذه أول مرة ينشر فيها النص الكامل للسؤال الذي ورد على أحمد بابا من "بلاد توات" والذي يجيب عنه في فتواه الموسومة بـ***معراج الصعود إلى نيل حكم مجلب السود***، ولأول مرة كذلك يتعرف فيها القارئ على الفقيه المستفتي، سعيد بن إبراهيم الجراري التواتي. وقد استندنا في تخريج هذه الرسالة على مخطوطين أشرنا إليهما في الهوامش بحرفي "ن" و "ت".

"ن" ـ هو مخطوط الخزانة الخاصة للسيد مصطفى الناجي مدير مكتبة دار الثرات بالرباط. ويقع في صفحتين تقريبا من حجم 26،5 / 18،5 سم على كل صفحة 34 سطرا مكتوبا بخط مغربي مسند جميل. المخطوط غير مؤرخ ومجهول الناسخ لكنه في حالة جيدة سواء شكلا أو مضمونا مما يدل على أنه متأخر (انظر اللوحة 1).

"ت" ـ وهي نسخة فتوغرافية لمخطوط من خزانة خاصة بتارودانت تفضل بإهدائها لنا الأستاذ مصطفى الناعمي من المعهد الجامعي للبحث العلمي بالرباط. وهذه النسخة، مثل "ن"، تجمع بين سؤال سعيد الجراري وجواب أحمد بابا. ويقع السؤال الذي يهمنا هنا في صفحة ونصف من حجم 17،5 / 27،5 سم، على كل صفحة 38 سطرا مكتوبا بخط مغربي مسند متوسط. المخطوط مجهول الناسخ وغير مؤرخ وكثير الأخطاء رغم الاستدراكات والتصحيحات المتعددة على الهامش (انظر اللوحة 2).

مسلمون". والنسخ التي تورد هذه الحاشية هي : مخطوط خزانة مؤسسة علال الفاس عدد 764، ومخطوط إسماعيل حيدرة التنبكتي المُهدى لمعهد الدراسات الإفريقية وكذا مخطوط الخزانة العامة بالرباط، مجموعة الگلاوي، عدد ج / 100. فالمجموعة الأولى إذن تضم أكمل النسخ التي بين أيدينا.

المجموعة الثانية تضم نسخ *المعراج* التي ليست بها إضافات أو حواشي لكنها ليست ناقصة، ومن بينها : مخطوطا الخزانة العامة بالرباط عدد د / 478 وك / 1080، ومخطوطا الخزانة الحسنية بالرباط عدد 3565 وعدد 7248، ومخطوط مركز أحمد بابا للتوثيق بتنبكت عدد 25، ومخطوط السيد مصطفى الناجي.

المجموعة الثالثة تتضمن النسخ التي ينقصها البيت الشعري التالي الذي أورده أحمد بابا في مدخل *المعراج* :

ما أنت أول سارٍ غرُّه قمرُ

ورائدٍ أعجبته خُضرة الدِّمَنِ

وتضم هذه المجموعة مخطوطات الخزانة الحسنية عدد 7579 والخزانة العامة عدد د / 194، والخزانة الوطنية الفرنسية عدد 5259.

المجموعة الرابعة تشمل نسخ *المعراج* التي سقط منها تاريخ وتوقيع أحمد بابا في آخر الكتاب : "بتاريخ يوم الاثنين عاشر المحرم الحرام فاتح الرابع والعشرين وألف بخط يد جامعه أحمد بابا ..." وقد وقفنا على ثلاث نسخ ضمن هذه المجموعة وهي : مخطوطا الخزانة العامة عدد د / 1079 د / 1724 ومخطوط خزانة جامعة إبَدان عدد 293 / 82.

أما **المجموعة الخامسة** فقد انفردت بعدم إدراج لائحة الفرق التي يلحقها أحمد بابا ***بالمعراج*** بعد العبارة "ونزيدكم ضابطا" وقبل أن يختم فتواه. والنسخ التي قفزت عن هذا المقطع من ***المعراج*** هي مخطوط مصطفى الناجي ومخطوط مصطفى الناعمي.

وضمن هذه المجموعة الخامسة ندرج مخطوط الخزانة الحسنية غير المرقم والمبتور من الوسط. ويشمل هذا المخطوط ست صفحات حررت بخط مغربي مجوهر جميل.

انطلاقا من هذا التفريع يتبين أننا أمام شجرة ذات فرعين. فهناك الفرع المنحدر من المجموعة الأولى، وهو أقرب الفروع إلى النسخة الأم، حيث أنه يتضمن نسخة من تنبكت، ـ وهي النسخة التي أهداها إسماعيل حيدرة لمعهد الدراسات الإفريقية، والتي ربما تعود إلى نهاية القرن الثامن عشر أو بداية القرن التاسع عشر، ونسخة من مجموعة القائد الگلاوي بجنوب المغرب (ج / 100) ، وثالثة من فاس بخط العالم والمفتي ومحافظ خزانة جامع القرويين السيد عبد الواحد الفاسي (خزانة علال الفاسي 764). ومن هذا الفرع انحدرت المجموعات الثانية والثالثة والرابعة الناقصة نسبيًا. وإذا كان النقص في هذه المجموعات الثلاث الأخيرة غير ذي أهمية فإنه في المجموعة الخامسة يمكن أن نعتبره بتراً. ولعل هذا البتر حصل بعد دخول بعض الفرق السودانية المذكورة في الملحق ضمن دائرة دار الإسلام. لذا فإننا نعتقد أن المجموعة الخامسة تنتمي إلى فرع ثانٍ لازال أصله مجهولا لحدّ الآن.

هذا ورغم اعتقادنا أن نسخا عديدة أخرى ***لمعراج الصعود*** لازالت مغمورة فإننا تمكنا، من خلال قراءة مقارنة للنسخ التي اعتمدناها، من

تخريج نص كامل وواضح وسلس لهذه الفتوى، مواطن الشك فيها قليلة وغير ذات أهمية. وإذا كانت المحاولات التي سبقتنا في تخريج ***المعراج*** لم توفق فلكونها اعتمدت على نسخ محدودة العدد أو متأخرة أو ناقصة أو مشوهة.[24]

اخترنا أربع مخطوطات كأساس لتخريج ***معراج الصعود*** وقد أشرنا إليها في الهوامش بحروف "أ" و"ب" و"ج" و"د" ورتبناها حسب أقدميتها.

"أ" - يرمز إلى مخطوط الخزانة العامة بالرباط عدد د/ 478، الصفحات 230 إلى 240. وقد كتبت الإحدى عشرة صفحة من حجم 16 / 12 سم التي يتكون منها هذا المخطوط بخط مغربي مجوهر مبسوط ومتوسط الجودة، على كل صفحة 25 سطرا. الناسخ "لنفسه" هو السيد محمد المختار بن عمر بن تاشفين وتاريخ التقييد هو السبت 19 ربيع الأول عام 1189 / 7 ماي 1776. هذه النسخة التي تنتمي إلى المجموعة الثانية، هي أقدم نسخة كاملة ومقروءة نتوفر عليها.[25] وهي من ناحية الشكل في حالة جيدة لكنها كثيرة الأخطاء (انظر اللوحة 3). وتفيدنا الخاتمة بأن تقييد هذه الفتوى كان خلال "زيارة رجال وزان"، ولا ندري هل المُراد هو مدينة وزان حيث توجد الزاوية الأم أم زاوية وزانية أخرى يعمرها الشرفاء. ومعلوم أن هذه الطريقة الشريفة بلغت أوج قوتها خلال القرنين

---

24 - زايز اعتمد على نسخة واحدة، وباربور وجاكوبز على نسختين ناقصتين وبهما أخطاء كثيرة، ودراماني إيسيفو وقع له الخلط بين *المعراج* وأجوبة أخرى. ورغم تفوق محمد زاويت على من سبقوه إلا أنه لم يقترح علينا نصا محققا يمكن الاعتماد عليه.

25 - أقدم نسخة نتوفر عليها في الحقيقة هو مخطوط الخزانة الحسنية بالرباط عدد 7579 الورقات 112 - 122، والمؤرخ في 15 رمضان 1124 / 16 أكتوبر 1712. لكن الرطوبة الكثيرة بالإضافة إلى الأرضة أساءت إليه وجعلته غير مقروء إلا من بعض المحلات المحدودة.

الثامن والتاسع عشر حيث أصبحت تستقطب الأتباع من جميع أنحاء الشمال الإفريقي ومن توات على الخصوص.[26]

"ب" - يشير إلى مخطوط الخزانة العامة بالرباط عدد د / 194 الذي يوجد ضمن مجموع ويغطي الصفحات 25 إلى 38 من حجم 22 / 18 سم، على كل صفحة معدل 21 سطرا. المخطوط كتب بخط مغربي مجوهر جميل وحُرِّر بتاريخ 16 صفر 1300 / 27 دجنبر 1882 (انظر الوحة 4). المخطوط كُتب بتأنٍّ وبالتالي فهو قليل الأخطاء وقليل التصحيحات رغم كونه ينتمي إلى المجموعة الثالثة. الناسخ، المجهول الهوية، استهل نسخته من *المعراج* بأبيات شعرية (رجز) في تقريظ هذه الفتوى نسبها إلى العالم القاضي محمد بنجلون (كان حيًّا سنة 1230 / 1815) :

قال الإمام العالم السودان	في نيل حكم مجلب السودان
كل الذي من صنف مُوشِ يَقدُمُ	فهو بالكفر عنه يُحكم
كذاك كُتكُل وكُرمى يُربَى	تَنْبُغْ وبُركى بسْ وبُوبُوا كُنبا
فهُم يسوغ فيهم السَّباء	وبيعهم يجُوزُ والشراءُ
واحكم بإسلام بُرْنُو بلاد	كَشن كاغوا وكَنَواْ وعَفْنُوا
مالي وكُوبَر وسغَيْ كذالكا	وجُلّ فُلان وبعض زكْزكَا

كما نقل قول مالك والحطاب والونشريسي، وهم من أقطاب علماء المالكية، في أن الأصل في الإنسان الحرية وأن مُدَّعي الحرية لا يُسأل عن إثبات حريته إلا إذا كان في حوزة مالك.

26 - انظر محمد أعفيف، ***توات في القرن التاسع عشر***، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا، كلية الآداب، الرباط، 1982.

"ج" ـ ويرمز إلى مخطوط معهد الدراسات الإفريقية، وهو من إهداء الأستاذ الباحث اسماعيل ديادي حيدرة التنبكتي. يقع المخطوط في 16 صفحة من حجم 22 / 16 سم، على كل صفحة 20 سطرا، كتبت بخط إفريقي جميل. يظهر أن المخطوط قديم إذا أخذنا بعين الاعتبار آثار الأرضة والرطوبة التي أحالت لون المداد، والجفاف الذي كسّر جنبات الورق وغيّر لونه. ينتمي المخطوط إلى المجموعة الأولى التي تورد الحاشية حول غانة، وهو قليل الأخطاء وقليل التصحيحات على الهامش. وإذا كان الدّهر قد قسى على هذا المخطوط فإن قساوة الإنسان عليه كانت أشدّ وأمرّ. فقد تطاولت يدٌ ما على خاتمة المخطوط التي شطب عليها بالمداد الأسود وبالحاح شديد (انظر اللوحة 5)، بحيث أصبح من المستحيل التعرف على اسم الناسخ أو تاريخ النّسخ، رغم اللّمز إلى ذلك على الهامش أسفل الخاتمة :

«العام الذي يلي عام الزلزلة نسخناها

بحمد الله ختمناها بعون الله نقشناها

بذكر الموت رقمناها بتأييد الله تممناها»

"د" ـ ترمز لمخطوط خزانة مؤسسة علال الفاسي بالرباط عدد 764. وهو مكون من ثمان صفحات من حجم 23 / 18،5 سم على كل صفحة 31 سطرا، مكتوبا بخط مغربي مجوهر مبسوط جميل. المخطوط في حالة جيدة مما يدلّ على أنه متأخر. ولعله من نهاية القرن التاسع عشر أو بداية القرن العشرين. تنتمي هذه النسخة من *المعراج* إلى المجموعة الأولى التي تورد حاشية غانة (انظر اللوحة 6). خاتمة المخطوط لا تورد اسم الناسخ أو تاريخ التقييد، لكن محافظ خزانة مؤسسة علال الفاسي، الأستاذ عبد الرحمان

الحريشي، أكّد لنا أن الخط خطُّ والد المرحوم علال الفاسي، وهو المفتي والخطيب ومحافظ خزانة جامع القرويين بفاس العالم عبد الواحد الفاسي. وعلى هذا فإن النسخة "د"، رغم تأخرها، يمكن أن تعد أقرب المخطوطات إلى النسخة الأم نظرا لارتباط "سندها"، إن صح التعبير، بخزانة القرويين من جهة، وبالعائلة الفاسية العالمة من جهة أخرى.

3 ـ النسخ المعتمدة في تحقيق أجوبة أحمد بابا حول الاسترقاق

أول من أثار الانتباه، وبدون قصد، إلى وجود أجوبة أخرى لأحمد بابا حول الاسترقاق، بالإضافة إلى ***معراج الصعود***، هو الأستاذ دراماني إيسيفُو الذي ترجم بعضها[27] اعتقادا منه أنها جزء من ***المعراج***. لكن القراءة المتمعِّنة لنسخ الأجوبة التي بين أيدينا تظهر بوضوح أن أحمد بابا قد كتب هذه الرسائل خلال مقامه خارج تنبكت، ونحن لا نعرف له مقاما آخر إلا في المغرب أو في الطريق بين المغرب وبلاد السنغاي. ففي جوابه الأول على سؤال يوسف الإيسي حول قبائل كَشْكَشي وسِيواَ كتب أحمد بابا :

«وأما كَشْكَشِ فهذا اسم لم أسمع به إلاّ ببلدكم هذا ... وأما أهل سِيواَ فهم ناس من العرب ... فهذا الذي كان يظهر لي قَبْلُ فيهم لما سُئلنا عنهم ونحن ببلد تنبكت».

ومما يؤكد سبق الأجوبة عن ***المعراج*** كون آراء ومواقف أحمد بابا في هذه المراسلات تبدو أقل نضجا وأقل توثيقا وتنظيما. فكأن الأجوبة كانت بمثابة بحث أولي عمقه فقيهنا في ***معراج الصعود*** على ضوء الأسئلة

---

27 ـ انظر كتابه ***إفريقيا في العلاقات الدولية*** المشار إليه إعلاه.

المتنورة لسعيد الجراري التواتي. ولعلّ هذا من الأسباب التي جعلت الأجوبة أقل تداولا من *المعراج*، بحيث لم يُشِر إلى وجودها من بين مؤلفات أحمد بابا أي واحد من مترجميه العديدين من معاصرين أو متأخرين.

ومن حسن طالعنا أننا حصلنا على نسخة كاملة من هذه الأسئلة والأجوبة بخط السائل يوسف الإيسي ونقلا عن خط المسؤول أحمد بابا، لكننا لم نكتف بهذا المخطوط الأصلي بل رجعنا كذلك إلى النسختين الأخريين التامكروتيتي الأصل. وقد رمزنا إلى هذه المخطوطات الثلاثة بحروف "أ" و"ب" و"ج"، ورتبناها حسب جودتها وسلامتها من الأخطاء.

"أ" - يرمز إلى مخطوط الخزانة الخاصة للسيد مصطفى الناجي. وهذه النسخة جزء من مجموع يحتوي على فتاوى عديدة تتعلق ببلاد السودان حررها أحمد بابا ومخلوق البلبالي ومحمد المغيلي. يوجد جزء من هذا المجموع بحوزة السيد مصطفى الناجي، والجزء الآخر أهداه صاحبه لخزانة المخطوطات العربية بجامعة نورثويسترن حيث يمكن معاينته.

تغطي هذه الأجوبة تسع صفحات من حجم 13 / 17 سم، على كل صفحة 20 سطرا مكتوبا بخط واحد مغربي مبسوط ومتوسط الجودة. كاتبها هو يوسف بن إبراهيم بن عمرو الإيسي كما جاء في آخر الجواب الأول :

"كتبه من طلب من الله التوفيق للعمل به عبد الله تعالى الراجي عفو مولاه يوسف بن إبراهيم بن عمرو الأيسي كان الله له بمنّه. السؤال بخط كاتبه والجواب نقله من خط المسؤول الفقيه الأديب المحدث المشارك سيد أحمد بابا ...".

كما كتب في مطلع الجواب الثالث ما نصه :

"يقول كاتبه عبيد الله يوسف بن إبراهيم بن عمر الإيسي سألت سيد أحمد باب بن الحاج أحمد بن الحاج أحمد كلهم فقهاء مشاركون بالثلاثة نفعنا الله ببركتهم مشافهة بعد السؤال الأول وقبل الثاني اللذين قبل هذا" (انظر اللوحة 7).

لعل يوسف الإيسي، الناسخ والسائل في نفس الوقت، تاجر ورع من جنوب المغرب استفتى أحمد بابا في قضايا كانت ترد عليه أو تواجهه في حياته العملية في منطقته المرتبطة بالتجارة الصحراوية. وقد جمع في كراسته هذه كما ذكرت آنفا عدة فتاوى أخرى في نفس الموضوع مثل أجوبة المغيلي على أسئلة الحاج محمد أسكيا وفتوى مخلوف البلبالي.

أما فيما يخص أجوبة أحمد بابا فتشمل سؤالين كتابيين للإيسي يتلوهما جوابان خطيان لأحمد بابا وصياغة لسؤال وجواب شفويين تبادلهما الإيسي وأحمد بابا. فنحن إذن أمام خمس أجوبة كاملة. ورغم كون الأجوبة غير مؤرخة فإننا نعرف من خلال سياقها أن السائل الناسخ والفقيه المسؤول كانا معاصرين، بل لقيا بعضهما البعض، كما تشير إلى ذلك الفتوى الشفوية. المخطوط إذن يرجع إلى بداية القرن السابع عشر وحالته المتردية تؤكد قدمه ؛ فقد تغير لون الورق والمداد وأحدثت الأرضة خروما كثيرة على جنباته.

"ب" - ترمز إلى مخطوط الخزانة العامة بالرباط عدد ق / 930 من مجموعة الأوقاف، وأصل هذه النسخة من خزانة الزاوية الناصرية بتامكروت التي كانت تحمل فيها عدد 1497. توجد هذه النسخة ضمن

مجموع وتغطي الصفحات 365 إلى 374، أي إحدى عشرة صفحة من حجم 17،5 / 24،5 ومعدل 16 سطرا على كل صفحة. كتبت النسخة على ورق سميك بخط مغربي يزاوج ما بين المبسوط والمسند. اسم السائل لا يرد في هذه النسخة كما أن الناسخ وتاريخ النسخ غير مذكورين (انظر اللوحة 8).

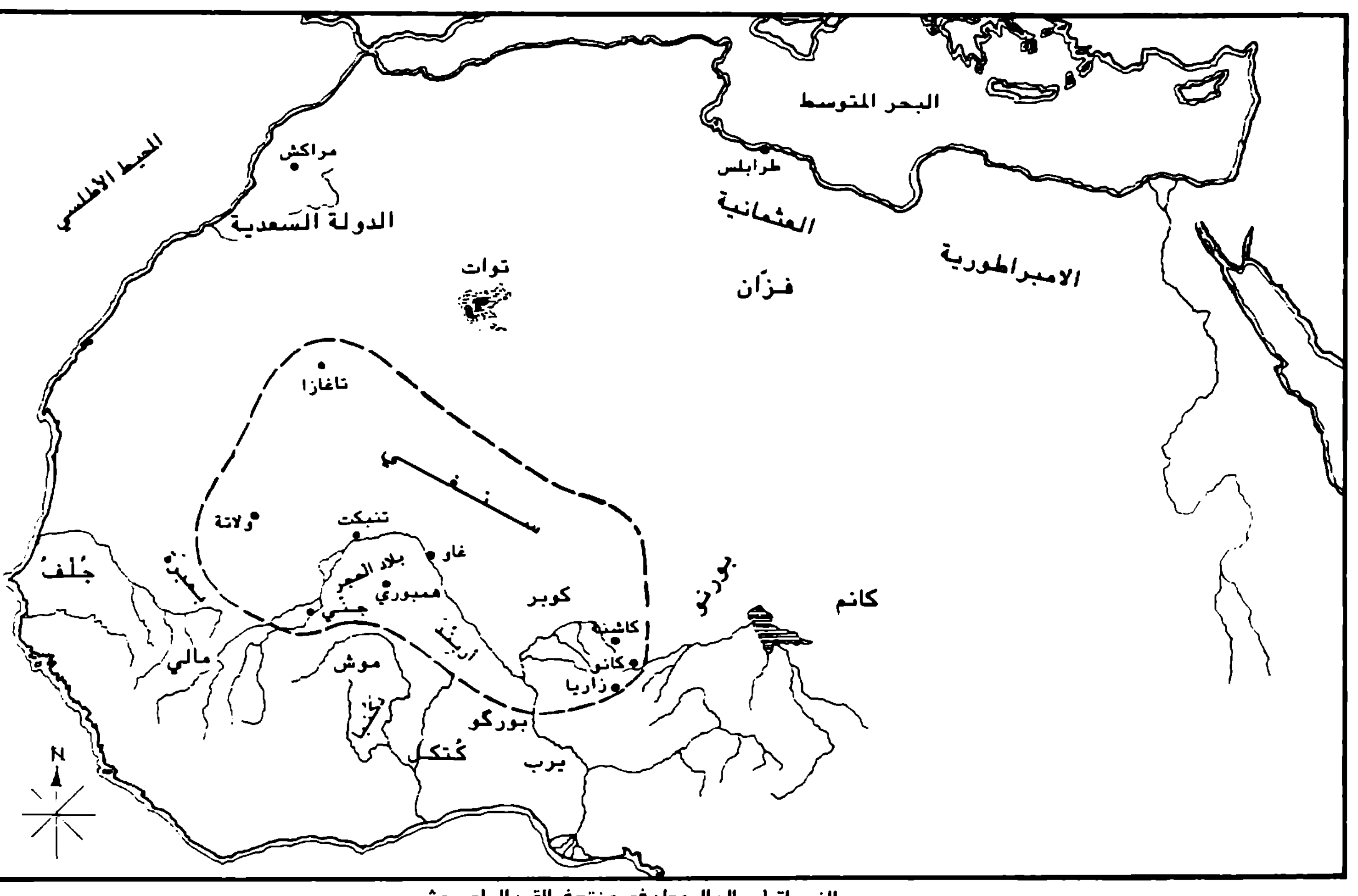
ومما يميز هذه النسخة من الأجوبة أنها لا تشير إلى الاستفتاء الشفوي، كما أنها تورد هامشا على الجواب الثاني، وهو عبارة عن لائحة بأسماء قبائل المسلمين والكفار. ونظرا للأخطاء الكثيرة التي تشوب هذا المخطوط من جهة، ونظرا للأسلوب الركيك الذي حرر به هذا الهامش من جهة أخرى، وكذا غياب اللائحة المذكورة من المخطوط "أ"، فإنه من الصعب إسناد هذا الهامش لأحمد بابا. لذلك فقد فضلنا إدراجه ضمن الملاحق.

"ج" - تشير إلى مخطوط خزانة الزاوية الناصرية بتامكروت عدد 1985. وتقع هذه النسخة من الأجوبة ضمن مجموع غير مرقم وتغطي أربع صفحات من حجم 20 / 15 سم، على كل صفحة معدل 23 سطرا كتبت بخط مغربي مبسوط متوسط. اختار الناسخ المجهول الهوية كتابة الكلمات في بداية كل فقرة بشكل بارز، كما أضاف بعض علامات الوقف.

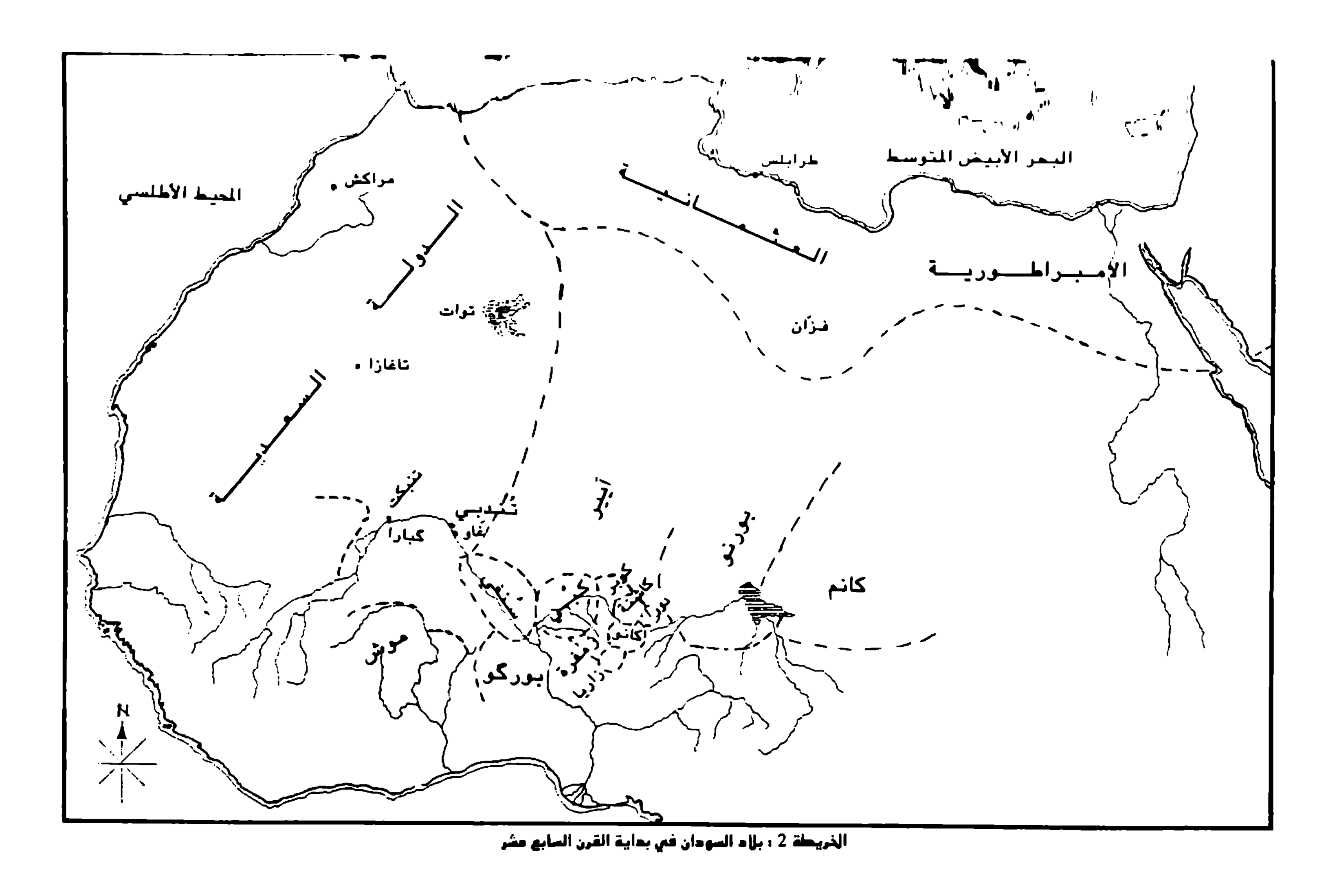
ما يميز هذه النسخة عن "ب" هو أنها تبدأ مباشرة بجواب أحمد بابا الأول وتقفز عن استفتاء الإيسي، ثم إنها تنتهي وسط الهامش عند اسم مجموعة "أولاد يونس"، ولا تورد السؤال والجواب الشفويين. لكنها تشارك سابقتها، النسخة "ب"، في تكرار نفس الأخطاء النحوية واللغوية. وهذا ما يدفعنا إلى الاعتقاد بأن النسخة "ج" منقولة حرفيا عن النسخة "ب"، ولا غرابة في ذلك، فكلاهما حررتا بتامكروت (انظر اللوحة 9).

وهكذا فإن نسختي تامگروت المتأخرتين، "ب" و "ج"، قد انفردتا بإضافة هامش على الجواب الثاني لأحمد بابا. لكن، نظرا لغياب هذا الملحق عن النسخة "أ"، التي يمكن اعتبارها النسخة الأم، ونظرا لنقص "ب" و "ج" وكثرة الأخطاء فيهما، وكذا الخلط الكبير الحاصل في رسم وموقَعة القبائل والمدن والفرق السودانية، مما ينم عن جهل الكاتب بالجغرافية السكانية والدينية لبلاد السودان، فإننا نستبعد أن يكون أحمد بابا هو كاتب هذا الهامش. وإننا إذ نثبت هذه اللائحة ضمن الملاحق في آخر هذا العمل، فإنما نفعل ذلك قصد وضعها في متناول الباحثين، على أن ما جاء في *معراج الصعود* والنسخة "أ" من الأجوبة، من التعريف ببعض قبائل المسلمين والكفار في بلاد السودان في نهاية القرن السادس عشر، فيه كفاية والسلام.

فاطمة الحراق



الخريطة ١ : بلاد السودان في منتصف القرن السادس عشر



الخريطة 2 : بلاد السودان في بداية القرن السابع عشر

استـفـتـاء

سعيد بن إبراهيم الجراري

الحمد لله*

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله[1]

إلى الفقهاء الأجلة الأعيان ومصابيح إقليم السودان ممن له في المسألة التبصرة والبيان وخصوصاً الفقيه المُجيد الحافظ المفيد أبا العباس سيدي أحمد باب، أبقاه الله عُدة للدين وعُمدة للمستفيدين.

بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ما تقولون أيدكم الله ونوّر بصائركم في العبيد المجلوبين من البلاد التي تقرر إسلام أهلها كبلاد بَرنْوا وعَفْنُوا وكَنُوا وجُوغُوا وكشِن ونحوها ممن استفاض عندنا إسلامهم، هل يسوغ تملكهم والتصرف فيهم بالبيع والابتياع أم لا ؟ فإن قلتم باستباحة ذلك فاكشفوا لنا[2] عن وجه الدليل ولكم الأجر من الملك الجليل.

فإن المعلوم شرعاً[3] أن السبب في استباحة الملك إنما هو الكفر فمن اشترى كافراً ساغ تملكه[4] وإلا فلا. وطروء[5] الاسلام بعد حصول الشرط المذكور غير قادح في استمرار الملك. فهل هذه البلاد[6] التي ذكرنا وأمثالها من مسلمي السودان حصل الاستيلاء عليهم بالرق حال الكفر وإسلامهم طارئ[7] عنه فلا ضير أم لا ؟ فقد أخبر بعض قضاة السودان أن

* النسخ المعتمدة في التحقيق هي :
"ت" : نسخة تارودانت في حوزة الأستاذ مصطفى الناعمي
و "ن" : نسخة من مصطفى الناجي
1 ـ ن : السلام على رسول الله.
2 ـ "لنا" ليس في ن.
3 ـ ت : شرحاً.
4 ـ ن : تمليكه.
5 ـ "طروء" ليس في ن.
6 ـ ن : هذا البلاد.
7 ـ ت : طاري.

الامام الذي استفتحهم[8] وهم كفار اختار إبقاءهم أرقاء إذ هو مخير، أو تلافي[9] الأوجه الخمسة المعلومة وأنهم الآن باقون على الرق ومهما احتاج السلطان إليهم استجلب منهم ما شاء، فهل هذا صحيح أم لا؟ وكيف ذلك في برنوا فإنها دار سلطنتهم[10] والإتيان بهم إلينا كثير، فهل هم أرقاء أيضاً أم لا؟ والفرق بين حاضرتهم[11] وباديتهم.

فاكشفوا لنا عن حقائق هذه البلاد فإنكم أقعد بهم وأعرف منا[12] بحالهم ولكم من الله وافر الأجر، وهل أرضهم استُفتحت عنوة أو صلحاً أم ماذا؟ وفي أي زمان دخلهم الاسلام؟ هل في زمن الصحابة أم بعدهم؟ اشرحوا لنا ذلك بما ثبت عندكم فيهم[13] بنقل متواتر واستفاضة أو تاريخ يُعتمد عليه لنكون على بصيرة في حكم تملكهم.

وكذلك أيضا من لم تُعرف بلاده وجُهل حاله فلم يُدر هل هو ممن تقدم رقه على الاسلام أم لا، هل يسوغ الإقدام على بيعه وابتياعه من غير بحث أم يجب البحث أم يندب؟ وكيف إن بُحث ولم يُوقف[14] على حقيقته، ما الحكم حينئذ، وهل يقبل قول العبد في ذلك أم لا؟ وهل هذا من باب الشك في المانع فيُلغى[15]، كالشك في الطلاق والعتاق، أو من

8 ـ ت : استباهم.
9 ـ ن : لافى.
10 ـ ت : سلطانتهم.
11 ـ ن : حاضرهم.
12 ـ ن : وأعرف بهم.
13 ـ ت : عندهم فيه.
14 ـ ن : يقف.
15 ـ ت : فيلغ.

باب الشك في الشرط فيوجب[16] تخلف مشروطه، كالشك في الحدث بعد طُهر عُلم وسقوط القصاص في الأب يرمي ابنه بحديدة فيقتله فلا يُقتل للشك[17] في تعمُّد قتله الذي هو شرط القصاص لمزيد حنانة الأب وشفقته ؟

وقد وقع في بعض أجوبة الفقيه الحافظ أبي إسحاق ابن هلال أن الإحجام عن تملكهم عند الالتباس من باب الورع، فقد يُشكل ذلك إن قلت إن المسألة من باب الشك في الشرط. وقد حكى القرافي في الاجماع في **الذخيرة** على صحة تلك القاعدة وإنما[18] يُختلف في مواردها. على أن تعريف الشبهة ينطبق عليها لأنها، كما قال الهلالي، "حدّ الشبهة تعارض احتمالين". وأصله قول النبي صلى الله عليه وسلم "الحلال بيِّن والحرام بيِّن وبينهما متشابهات لا يعلمها كثير من الناس"، الحديث.[19]

وهل ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أنهم كانوا يبحثون عن هذا المعنى عند إرادة التملك أم لا[20] ؟ وقد عُلم كثرة مماليكه، صلى الله عليه وسلم، من الحبشة بعد إسلام النجاشي وقومه،

---

16 ـ ن : فيجب.
17 ـ ت : في الشك.
18 ـ ت : انها.
19 ـ النص الكامل للحديث : "الحلال بين والحرام بيّن وبينهما مشبهات (أو متشابهات) لا يعلمها كثير من الناس. فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات كراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه. ألا وإن لكل ملك حمى، ألا إن حمى الله في أرضه محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صَلُحت صلح الجسدَ كله وإذا فسدت فسد الجسد كل ألا وهي القلب".
أخرجه البخاري في كتاب الايمان، باب من استبرأ لديه، ورواه كذلك مسلم والنسائي والترمذي وابن ماجه وأحمد ابن حنبل.
20 ـ "أم لا" ليس في ت".

كأنشجتوكركرة[21] وغيرهما. وحال الصحابة في كثرة[22] خولهم واغتباطهم وكثرة الموالي معلوم، ولذلك حرصت أم المومنين عائشة رضي الله عنها في اشتراط ولاء بريرة.[23] فهل ثبت عن أحدهم[24] التوقف للبحث عن ذلك أم لا ؟ وهل[25] ثم معنى آخر غير ما ذكرناه من[26] [أن][27] الكفر يستباح به تملكهم أم لا ؟ وما[28] معنى الحديث الذي ذكره السيوطي في **أزهار العروش في أخبار الحبوش**[29] قال : خرّج ابن مسعود أن نوحاً اغتسل فرأى ابنه ينظر إليه فقال، تنظر إليّ وأنا أغتسل، أحال الله لونك، فاسودّ فهو أبو السودان. قال ابن جرير إن نوحاً دعى لسام بأن يكون الانبياء والرسل من ولده ودعى على حام بأن يتغير لونه ويكون ولده عبيداً لولد سام ويافث، انتهى. فما معنى كون[30] ولد حام عبيداً لولد سام ويافث؟ فإن كان يريد الكفار منهم فلا اختصاص لهم بذلك، وكذلك في أولاد أخويه سام ويافث، لأن الكافر يُستباح ملكه سواء كان من الأسود أو من الأبيض.[31] فما معنى تخصيص السودان

---

21 ـ لم أقف على أسماء هؤلاء المماليك في مؤلفات ابن الجوزي والسيوطي حول الحبشان.
22 ـ ن : كثير.
23 ـ ن وت : "بريزة". وبريرة هي مولاة عائشة فيها قيل الحديث : "إنما الولاء لمن أعتق". انظر قصتها ونص الحديث في **صحيح** مسلم والبخاري، كتاب العتق.
24 ـ ن : ثبت ذلك عند.
25 ـ "هل" ليس في ن.
26 ـ "من" ليس في ن.
27 ـ زيادة منا لسياق الكلام.
28 ـ "ما" ليس في ن.
29 ـ لم أقف عليه في كتاب *أزهار العروش*.
30 ـ ت : ما معنى أن يكون.
31 ـ ت : البيض.

باستيلاء الرق عليهم مع أن غيرهم يشاركهم في المعنى الموجب له؟ فأبدوا لنا وجه الحكمة ولكم الثواب.

وكذا أيضاً قوله صلى الله عليه وسلم "اتخذوا السودان فإن ثلاثة منهم من سادات أهل الجنة : لقمان الحكيم والنجاشي وبلال المؤذن".[32] أخرجه ابن حبان والحاكم. قال الطبراني : يعني بالسودان الحبش، وذكر ذلك السيوطي أيضاً. ونحوه الحديث الصحيح "إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم"، الحديث.[33] هل ذلك وأمثاله محمول على من استُرِقّ[34] كافراً فيقال معنى قوله صلّى الله عليه وسلم "اتخذوا السودان". وقوله "جعلهم الله تحت أيديكم"، هل ذلك فيمن قارن[35] رقه كفره أم لا يتعيّن هذا؟ وما معناه حينئذ؟ وهل ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم بيان لذلك المحمل[36] أم لا؟ وقد تقرر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلّم إسلام الحبشة، وما ملك منهم هو وأصحابه كثير كما مرّ، فهل كانوا في ملكهم يتوقفون أم يملكون ولا يُبالون؟ وهل الحكم فيما يُجلب من الحبشة كالحكم فيما يُجلب من السودان سواء أم يختلف؟ فأفيدوا ما يفترقان فيه ولكم الثواب. وكذا قول الفقهاء "الرق أثر الكفر"، ما معناه أيضاً ؟

---

32 ـ أورد السيوطي هذا الحديث في كتابه *رفع شأن الحبشان* وقال عنه أنه حديث ضعيف وأن الذي أخرجه هو أبو القاسم ابن عساكر في *تاريخه* في ترجمة بلال ولقمان.

33 ـ أخرجه البخاري في *صحيحه*، كتاب الايمان 33، ومسلم في *صحيحه* كتاب الأيمان 38 و40 ؛ وأبو داوود في *سننه* في باب الأدب 134 ؛ والترمذي في *الجامع الصحيح*، كتاب البر 29 ؛ وابن ماجه في *سننه*، كتاب الأدب 9 ؛ وأحمد بن حنبل في *المسند* : 5 و 58.

34 ـ ن : استقر.

35 ـ ن : قرن.

36 ـ ن : المجمل

فبفضلكم[37] أزيحوا عن وجوه المسألة سرفة الحجاب وأطفئوا لنا الجوى بتتبُّع فصولها بالجواب فإنّا لم نقف على من شفى الغليل فيها من جميع الوجوه إلا ما سيأتي من تجاهكم بعون الله تعالى[38]، مع أن درك الغلط في المسألة عظيم الخطر، والابتلاء بها عام لكلّ بلد وقطر. فعسى الله أن يأتي بالفتح فيها على أيديكم، وهو المسؤول سبحانه أن يضاعف أجركم ويجزل ذخركم.

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله، وتجديد السلام عليكم[39] ورحمة الله وبركاته من السائل الكئيب، مستمطراً[40] رحمة من مولاه القريب المجيب، سعيد بن إبراهيم الجراري وفقه الله ولطف به، سائلاً من[41] يصل إليه هذا المكتوب أن يعجّل[42] بإبلاغه لتنبكت للفقيه الأجلّ سيدي أحمد بابا، أبقى الله بركته[43] وحرس حوزته، وله من الله غاية الأجر والثواب، واستودعه الله الذي لا تضيع[44] ودائعه، بجاه النبي صلّى الله عليه وسلم وبالخضر وإلياس عليهما السلام.

---

37 ـ ن : فبضلكم

38 ـ "تعالى" ليس في ن

39 ـ ت : عليه.

40 ـ ت : استمطار.

41 ـ ن : ممن.

42 ـ ن : يستعجل.

43 ـ ن : بركاته.

44 ـ ن : يضيع.

معراج الصعود إلى نيل حكم مجلب السود

أو

الكشف والبيان لأصناف مجلوب السودان

لأحمد بابا التنبكتي

الحمد لله رب العالمين*

وصلاته وسلامه على سيد المرسلين

وبعد فيقول فقير ربه أحمد بابا بن الحاج أحمد[1] ألهمه الله تعالى رشده ووفقه لما يرضيه[2] ويقربه لديه زلفى، بعد لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، قدم إلى سؤال منذ ثلاث سنين أو أزيد من بلاد توات[3]، صانها الله تعالى من ضروب الآفات ومن نقص الثمرات، طالعته بعد الحمدلة[4] والتصلية، إلى الفقهاء الجلة[5] الأعيان ومصابيح إقليم السودان ممن له في المسألة التبصرة والبيان، خصوصاً الفقيه المجيد، الحافظ المفيد أبا العباس سيدي[6] أحمد بابا، أبقاه الله تعالى عدة[7] للدين وعمدة للمستفيدين، انتهى.

أقول، كنت نويت الكتب عليه حينئذ ثم عاق عنه عائق القدرة حتى صار في جانب النسيان، ثم ورد الآن في أواخر[8] هذه السنة، وهي الثالث والعشرون والألف[9]، استدعاء الجواب عنه.

---

* النسخ المعتمدة في التحقيق :
أ : مخطوط الخزانة العامة بالرباط عدد / د 478
ب : مخطوط الخزانة العامة بالرباط عدد / د 194
ج : مخطوط خزانة معهد الدراسات الإفريقية
د : مخطوط خزانة مؤسسة علال الفاسي / عدد 764

1. أ : بن أحمد بن الحاج أحمد.
2. أ : يرضاه.
3. أ : أتوات.
4. أ : الحمد لله.
5. في نص سؤال الجراري : الأجلة.
6. سيدي ليس في أ.
7. ب : عمدة.
8. أ : ماخر.
9. ب : وهي سنة ثلاث وعشرين وألف.

فاعلم أيها السيد أني والله لست فقيهاً ولا مجيداً، ولا أستحق هذه السمة[10] لا حقيقة ولا مجازاً، هذه حقيقتي ووصف ذاتي :

لعمرِ أبيك ما نُسِبَ المُعَلّى إلى كرم وفي الدنيا كريمُ

ولكن البلاد إذا اقشعرَّت وصَوَّحَ نَبْتُهَا رُعِي الهَشَيمُ

ولي اسم لكن[11] لا مسمى وراءه، فلا تغتر إن كنت ذا فهم باسمي.

ما أنت أول سارٍ غَرَّه قمرُ ورائد أعْجَبَتْهُ[12] خُضْرَةُ الدِّمَنِ[13]

فإنا لله وإنا إليه راجعون على ذهاب العلم وأهله، وانطماس شمسه وخسوف قمره وأفوله، كما وعد الصادق صلى الله عليه وسلم.

وقولكم : ما تقولون في العبيد المجلوبين من البلاد التي تقرر إسلام أهلها كبلاد بَرنُوا[14] وعَفْنُوا وكَنُوا[15] وكاغُوا وكَشِنَ[16] ونحوها ممن استفاض إسلامهم[17]، هل يسوغ تملكهم أم لا. فاعلم، وفقنا الله تعالى وإياكم، أن هذه البلاد كما قلتم أهلها مسلمون إلا عَفْنُوا فلا أعرف أين هي ولا سمعت بها. لكن بقرب كل منها[18] بلاد فيها كفرة يغير أهل تلك البلاد المسلمون[19] عليهم، وبعضهم تحت ذمتهم يؤدّون خراجاً على

10 ـ ب : التسمية.
11 ـ ب : ولكن لي اسم.
12 ـ أ و ج : غرته.
13 ـ البيت كله ليس في ب.
14 ـ ج : بُرُنُ.
15 ـ أ و ب و ج : كَنَوا.
16 ـ كشن" ليس في.
17 ـ [عندنا] في النص الكامل للسؤال الذي بين أيدينا.
18 ـ أ : كل بلاد منها.
19 ـ ج و د : المسلمين.

ما بلغنا كما هو مشهور. وربما تفاتن سلاطين هذه البلاد بعضهم مع[20] بعض فيحرك[21] سلطان هذه البلاد[22] على غيره ويَغير على بلاده ويَسْبي ما تيسر له منهم وهم مسلمون، ويباع السَّبْيُ[23] وهو حرٌّ مسلم[24]. فإنا لله وإنا إليه راجعون. وهذا مستفيض عندهم في بلادهم، بغير أهل كَشِنَ على كَنُو وكذا غيرهم، وألسنتهم واحدة ولغتهم متحدة وحالاتهم متقاربة، لا يُعرف[25] بعضهم من بعض إلا هذا مسلم أصلي وهذا كافر أصلي، ومن هنا يَلتبس الحال على من جُلِبوا إليهم فلا يعرفون حقيقة المجلوب.

وقولكم : المعلوم شرعاً أن سبب المِلك[26] إنما هو الكفر، فمن شرى كافراً ساغ تملكه وإلا فلا، وطروء الاسلام بعد حصول الشرط المذكور غير قادح في استمرار الملك. جوابه أن الأمر كذلك ولكن مع كونه غير مُعَاهَدٍ أو ذي ذمة، ولا بدَّ من هذا.[27]

وقولكم : فهل هذه البلاد المذكورة من مسلمي[28] السودان حصل الاستيلاء عليهم بالرق حال الكفر وإسلامهم طارئ فلا ضير، أم لا. جوابه بهم أسلموا[29] بلا استيلاء أحد عليهم، كأهل كَنُوا وكَشِنَ وبُرنُّوا

---

20. ج و د : ببعض وأ : على بعض.
21. ج و د : فيتحرك. آثرت المصطلح المغربي "الحَرْكَة".
22. "هذه البلاد" ليس في ب و ج و د.
23. [illegible]بي.
24. [illegible] وهو مسلم.
25. ج و د : لا يفرق.
26. [illegible]رق.
27. "من هذا" ليس في أ.
28. [illegible] ب و ج : من مسلم.
29. "[illegible]سلموا" ليس في ب.

وسُغَيْ، ما سمعنا قط أن أحداً استولى عليهم قبل إسلامهم، ومنهم من هم قدماء في الاسلام، كأهل برنُوا وسُغَيْ.

وقولكم : قد أخبر بعض قضاة السودان أن الامام الذي استفتحهم وهم كفار اختار إبقاءهم.[30] أقول، هذا ما سمعنا[31] به أصلاً ولا بلغنا. واسألوا هذا القاضي السوداني مَنْ هذا الإمام، وفي أي وقت فَتح بلادهم، وأيَّ بلاد فتح يعيِّن لكم ذلك كله، وما أقرب كلامه لعدم الصحة. فلو بحثتم الآن ما وجدتم[32] أحداً يخبركم بحقيقة ما قال. فما انبنى على كلامه لا يُعتبر، والله تعالى أعلم. وانظروا كلام الإمام ولي الدين ابن خلدون في أهل بُرنُوا، وسيأتي إن شاء الله تعالى.

وقولكم : هل هذا صحيح أم لا. جوابه، الذي يظهر ويغلب على الظن أنه غير صحيح.

وقولكم : وكيف ذلك في أهل بُرنُوا فإنها دار سلطنتهم والاتيان منهم إلينا كثير، فهل هم أرقاء أم لا. جوابه أنهم مسلمون أحرار أسلموا قديماً، بَيْد أنه يقرب من أطرافهم كفار يغيرون عليهم ويكسبونهم ويبيعونهم[33] كما قدمنا. وفي *التاريخ الكبير*[34] للإمام الحافظ ولي الدين ابن خلدون في ذِكر أخبار الدولة الحفصية بتونس ما نصه :

"وفي سنة خمس وخمسين ـ يعني وستمائة[35] ـ وصلت هدية ملك

30 ـ في نص سؤال الجراري اختار إبقاءهم أرقاء.
31 ـ د : سمعت.
32 ـ ب و ج و د : لا تجدون.
33 ـ يبيعونهم ليس في أ.
34 ـ الإشارة هنا إلى *كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر*، بيروت، 1988.
35 ـ "يعني وستمائة" ليس في *كتاب العبر*، فهي إذن إضافة توضيحية من المؤلف.

كَانِمْ[36]، وهو صاحب بُرنُّو قبلة طرابلس،[37] إلى تونس[38] وفيها[39] الزرافة، الحيوان الغريب الخلق المنافي الحلي والشباه[40]، فكان لها بتونس مشهد عظيم"، إلى آخر كلامه.

وقال قبل ذلك في أخبار ملوك السودان المجاورين للمغرب :

"ومن شعوب السودان[41] تَاجِرَة، ويليهم الكَانِمْ، وهم خلق عظيم والإسلام غالب عليهم[42] ولهم التغلب على بلاد الصحراء إلى فزان. وكانت لهم مهاداة[43] مع الدولة الحفصية من[44] أولها. ويليهم من غربيهم[45] كَوكَوْ وبعدهم وَنْغَارَة[46] والتكرور"، إلى أن قال "ولما فُتحت إفريقية دخل التجار بلاد المغرب منهم[47] فلم يجدوا فيهم أعظم من ملك غانة[48] مجاورين[49] للبحر المحيط من جانب المغرب[50]، وكانوا أعظم أمة ولهم أضخم مُلك وحاضرة ملكهم غانة، مدينتان على ضفتي[51]

---

36. كتاب *العبر*، 6 : 656 : ملك كانم من ملوك السودان.
37. كتاب *العبر*، 6 : 656 : موطنه قبلة طرابلس.
38. "إلى تونس" ليس في كتاب *العبر*.
39. كتاب *العبر*، 6 : 656 : وكان فيها.
40. "المنافي الحلي والشباه" ليس في ب.
41. كتاب *العبر* : ومن شعوبهم.
42. كتاب *العبر* : غالب عليهم ومدينتهم حميمي.
43. كتاب *العبر* : مهادنة.
44. كتاب *العبر* : منذ.
45. كتاب *العبر* : عذبهم.
46. كتاب *العبر* : نغالة، في جميع المخطوطات : معارة. وما أثبتناه من مقدمة ابن خلدون.
47. "منهم" ليس في كتاب *العبر*.
48. كتاب *العبر* : غانية. هنا تورد ثلاث النسخ ج ود الحاشية حول غانة : "حاشية، ملك غانا (غانة) وهو كيمغ، سلطان وعَكُر (وعكري)، وسلطنتهم قبل مالي (ملّي، مَلّ) مسلمون".
49. كتاب *العبر* : كانوا مجاورين.
50. كتاب *العبر* : الغرب.
51. كتاب *العبر* : خافتي.

النيل من أعظم مدائن العالم وأكثرها معتمراً، ذكرها مؤلف **كتاب رُجار**[52] وصاحب المسالك والممالك. وكانت تجاورهم من جانب الشرق أمة أخرى تسمى[53] صُوصُو بصادين مضمومتين[54]، ثم بعدها أمة أخرى تعرف مالي[55]، ثم بعدها أمة أخرى تعرف كوكو"[56]، إلى أن قال، "ثم إن أهل غانة ضعُف ملكهم وتلاشى واستفحل أمر الملثّمين المجاورين لهم من جهة[57] الشمال مما يلي بلاد البربر[58] كما ذكرنا، واعتزوا[59] على السودان واستباحوا حماهم وبلادهم، واستقصوا[60] منهم الإتاوات والجزية[61]، وحملوا كثيراً منهم على الاسلام فدانوا به. ثم اضمحلّ مُلك أصحاب غانة وتغلب عليهم أهل صُوصُو المجاورون لهم من أمم السودان واستعبدوهم وأصاروهم في جملتهم. ثم إن أهل مالي كثروا[62] أمم السودان في نواحيهم تلك واستطالوا[63] فتغلّبوا على صوصو"، إلى أن قال، "وكانوا مسلمين"، إلى آخر كلامه.

وقولكم : وهل أرضهم فتحت عنوة أوصلحاً، جوابه أن الذي يظهر من كلام ابن خلدون وغيره أنهم أسلموا طوعاً.

---

52 ـ د : زحار، *كتاب العبر* : "روحان" و "زجار".
53 ـ *كتاب العبر* : تسمى فيما زعم الناقلون.
54 ـ *كتاب العبر* : بصادين مضمومتين أو سينين مهملتين.
55 ـ أ و ب و ج و د : "ماتي" و "مانى".
56 ـ *كتاب العبر* : كوكو ويقال كاغو.
57 ـ *كتاب العبر* : جانب.
58 ـ *كتاب العبر* : مما يلي البربر.
59 ـ *كتاب العبر* : عبروا.
60 ـ *كتاب العبر* : اقتصُوا.
61 ـ *كتاب العبر* : الجزي.
62 ـ في جميع المخطوطات : كثر. وفي *كتاب العبر* : كثروا.
63 ـ *كتاب العبر* : واستطالوا على الأمم المجاورين لهم.

وقولكم : وكذا من لم تُعرف بلاده وجُهل حاله فلم يدر هل تقدم رقه على إسلامه أم لا ، فهل يسوغ بيعه وابتياعه من غير بحث أم يجب أم يندب؟ جوابه، أن تعلم أن سبب الرق الكفر، وكفار السودان كغيرهم في ذلك من سائر الكفار، نصارى أو يهوداً أو فرساً أو بربراً[64] أو غيرهم، ممن ثبت بقاؤه على كفره دون إسلام[65] كما سيأتي[66] من كلام *المدونة* آخر هذا الجزء.[67] فهو دليل على أن لا فرق[68] بين جميع الكفار في ذلك. فمن سُبي حال كفره[69] صحّ تملكه كائناً من كان، دون من أسلم منهم طوعاً، ابتداء من جميع الأصناف، كأهل برنوا وكانوا وسغي وكشن وكُبر ومالي وبعض زكزك، فهم مسلمون أحرار لا يجوز تملكهم بوجه.كذا معظم فلأن، إلا ما بلغنا عن طائفة وراء جِنٍّ يقال إنهم كفار ولا ندري هل بالأصالة أو ارتدُّوا. نعم، ربما تنازعوا بينهم فيغير بعضهم على بعض.

وفي *نوازل* أبي الأصبغ ابن سهل : المشهور أن من ادعى الحرية وذكر أنه من بلد كثر فيه بيع الأحرار ووافقه المشتري على أنه اشتراه من تلك البلاد ، قال محمد بن الوليد ويحيى بن عبد العزيز "يُكلَّف المشتري إثبات رقه"، وقال سحنون وقال ابن لبابة "البينة على مدعي[70] الحرية". وكان أبو علي[71] يفتي بما قاله أصحابنا لفساد الزمان، ولست أراه. وقال

---

64 ـ أ و ج و د : أو الفرس أو البربر.

65 ـ ج و د : دون إسلام *حتى العرب*. انفردت هاتان المخطوطتان بهذه الإضافة.

66 ـ د : كما يأتي.

67 ـ "آخر هذا الجزء" ليس في ب.

68 ـ أ : فهو دليل بين أن لا فرق.

69 ـ أ و ب و ج : في حال كفره.

70 ـ أ : من ادعى.

71 ـ ب : الأعلى، ج : عبد الأعلى، د : الأعكي.

ابن زرب "على السيد الاثبات على صحة ابتياعه ممن كان مالكاً له". وبذلك أفتوا في فتنة ابن حفصون، انتهى. ذكره في مسائل العتق قبل الأنكحة وذكر من ذلك جزئيات كثيرة وأجوبة عنها في جلبها هنا طول، فليُنظر هناك.

وبما قال الجماعة المذكورون كان سيدنا الفقيه القدوة محمود بن عمر بن محمد أقيت يحكم في وقته لمن يدعي الحرية منهم ويَنزعه من يد من عنده حتى يُثبت الملكية وإلا حكم بحريته. وبه أفتى[72] أيضاً الفقيه الحافظ مخلوف البلبالي، وقال: الرق أصله الكفر، وكفار السودان كالنصارى إلا أنهم مجوس. والمسلم منهم، كأهل كنوا وكشن وبرنوا وكوبر وجميع سغي، مسلمون لا يجوز تملكهم. إلا أن بعضهم يتعدّى على بعض بالاغارة ظلماً، كالعرب الذين يتعدون على أحرار المسلمين فيبيعونهم ظلماً، فلا يحل تملك شيء منهم. ومن عُرف أنه من تلك البلاد المعروفة بالإسلام[73] وذكر أنه من تلك البلاد فيترك سبيله ويحكم له بالحرية، كما أفتى به فقهاء الأندلس، كابن عتاب وغيره، ولم يخالف فيه إلا ابن لبابة. وبنحو هذا قضى حكّام فاس، وبمثله قضى سيدي محمود قاضي تنبكت، وهو يقبل قولهم من غير أن يكلفهم إثبات كونهم من تلك البلاد. ومن يتحرى السلامة لنفسه فلا يشتري منهم إلا من يسمي بلاده وينظر هل هو من تلك البلاد أم لا، يعني من بلاد الاسلام أو من بلاد الكفار، وهي مصيبة عظيمة عمّت بها البلوى في هذا الزمان في البلدان.

انتهى جواب الشيخ مخلوف ملخّصاً كما وجدته[74] منقولا عنه. قلت، وبهذا يظهر الجواب عن قولكم هل يُقبل قول العبد في ذلك أم لا.

72 ـ أ و ب : حكم.
73 ـ أ و ج و د : المعروفة للاسلام كما ذكرنا.
74 ـ أ : وُجد.

وقولكم: وقع في بعض أجوبة الفقيه الحافظ أبي إسحاق إبراهيم[75] ابن هلال أن الاحجام عن تملكهم عند الالتباس من باب الورع، هو، والله أعلم، كأنه مبني على قول ابن لبابة لكونه في حيازته ويده عليه ورأى ترك سبيله وعدم تملكه من الورع مراعاة لقول الجماعة، والله أعلم.

وقولكم: هل هذا[76] من باب الشك في المانع فيلغى، كالشك في الطلاق، أو من باب الشك في الشرط فيوجب تخلف مشروطه، كالشك في الحدث؟ جوابه، أن المسألة من باب الشك في السبب فيما يظهر لأن سبب المِلك الكفر، فتأمله والله أعلم[77].

وقولكم: هل ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أنهم كانوا يبحثون عن هذا المعنى عند إرادة التملك[78] الخ؟ جوابه، أن حال الناس في زمنه[79] صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم معلوم لغلبة الكفر حينئذ على الناس. فما يملك حينئذ من الرقيق حاله معلوم لكونه من الكفار، لأن من أسلم أيضاً حينئذ معلوم. والحبشة حينئذ كفار إلا من أسلم، كالنجاشي، أعني أُصْحَمَة، ومن ندر من قومه، ثم بموته استمروا على كفرهم في الوقت فصح تملك من ملك منهم لأن مالكيهم على يقين من حالهم وكفرهم. ولا معنى يبيح[80] الملكية لهم ولا لغيرهم إلا الكفر، إذ[81] المرتد لا يقر على كفره ولا يملك.

---

75 ـ "إبراهيم" ليس في أ و ج و د.

76 ـ أ : هو

77 ـ "والله أعلم" ليس في ب.

78 ـ في جميع : النسخ المالك، وما أثبتناه مأخوذ من نص سؤال الجراري.

79 ـ ب : زمانه.

80 ـ أ و ج و د : يستباح به.

81 ـ ج : لأن.

وأما الحديث الذي نقلتموه عن الجلال السيوطي في **أزهار العروش في أخبار الحبوش**[82] من حديث الحاكم عن ابن مسعود أن نوحاً اغتسل فرأى ابنه ينظر إليه فقال : تنظر إلي وأنا أغتسل؟ أحال الله لونك، فاسود ، فهو أبو السودان، فقد وقفت أنا عليه في كتابه المسمّى **رفع شأن الحبشان**[83] ولفظه : "أما سواد ألوانهم[84] فقال ابن الجوزي[85] : الظاهر أنها خُلقت على ما هي عليه بلا سبب ظاهر، إلا أنا [السيوطي] قد روينا أن أولاد نوح قسموا[86] الأرض فنزل بنو سام سرة الأرض فكانت فيهم الأدمة والبياض، ونزل بنو يافث مجرى الشمال والصبا فكانت فيهم الحمرة والشقرة، ونزل بنو حام مجرى الجنوب والدبور فتغيرت ألوانهم. قال [ابن الجوزي] ، فأما ما يروى أن نوحاً انكشفت عورته فلم يغطها حام فدعا عليه[87] فشيء لم يثبت ولا يصح.[88] قال : [89] قلت، ويؤيده[90] ما أخبرتني به أم الفضل[91] قراءة آنا أبو إسحاق الثعلبي[92] آنا أبو الحسن الداوُودي[93] آنا أبو محمد[94] السرخسي

82 ـ لم أقف على هذا العمل. ناقشه جرنو روتير (Gernot Router) في كتابه *Die Stellung des Negers in dem Islamisch-Arabischen Gesellschaft bis zum XVI Jahrhun dert*, Bonn, 1967.

83 ـ اعتمدت في تحقيق *رفع شأن الحبشان* مخطوط المتحف البريطاني، عدد ar.4634.

84 ـ *رفع* ، الورقة 57 : وفي سبب سواد ألوانهم قال....

85 ـ إشارة إلى كتابيه، *تنوير الغبش في فضل السودان والحبش* وملخصه، *مختصر إيوان الغبش*، وكلاهما متوفر في خزانة جامعة يايل بالولايات المتحدة الأمريكية ضمن المخطوطات العربية. تحت رقم 197 و198 Landberg.

86 ـ *رفع*، الورقة 57 : اقتسموا.

87 ـ *رفع*، الورقة 57 :فدعا عليه فاسود.

88 ـ انتهى كلام ابن الجوزي.

89 ـ هذا تعليق أحمد بابا، تليه تتمه كلام السيوطي.

90 ـ *رفع*، الورقة 57 : ويؤيد ذلك.

91 ـ *رفع*، الورقة 57 : أم الفضل بنت محمد.

92 ـ في جميع النسخ : البعلي، وما أثبتناه مأخوذ من *رفع*، الورقة 57 .

93 ـ *رفع*، الورقة 57 :آنا أبو إسحاق الثعلبي آنا أبو العباس الحجاز آنا عبد الله بن عمر آنا أبو الوقت ثنا أبو الحسن الداودي

94 ـ *رفع*، الورقة 57 : محمد السرخسي.

آنا أبو إسحاق الشاسي آنا عبد الله بن حميد ثنا[95] هود بن خليفة ثنا عوف عن[96] قسامة بن[97] زهير قال، سمعت الأشعري[98] يقول، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "خُلق آدم[99] من قبضة قبضها من جميع الأرض فجاء بنوه على قدر الأرض[100]، جاء منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك السهل والحزن والخبيث والطيب". هذا حديث صحيح[101] أخرجه الحاكم في **المستدرك**[102]، وهو المعتمد في سبب سواد[103] ألوانهم وهو الرجوع إلى الطينة التي خلقوا منها. وأما ما نفاه ابن الجوزي فأخرجه بن جرير في **تاريخه**، قال ثنا سلمة[104] عن ابن إسحاق قال، يزعم أهل التوراة أن ذلك لم يكن إلا عن دعوة[105] دعاها نوح على حام. وذلك أن نوحاً نام فانكشفت عورته[106] فرءاها حام فلم يغطها ورءاها سام ويافث فألقيا عليها ثوباً فواريا عورته. فلما هبّ من

95 ـ في جميع النسخ : آنا، وما أثبتناه مأخوذ من *رفع*، الورقة 57.97 .
96 ـ في جميع النسخ : بن، وما أثبتناه مأخوذ من *رفع*، الورقة 57.
97 ـ ج : عن.
98 ـ أبو موسى الأشعري العالم الصحابي صاحب الهجرتين (ت. 42 هـ).
99 ـ *رفع*، الورقة 57 : أن الله خلق آدم.
100 ـ *رفع*، الورقة 57 : فجاء نبد آدم.
101 ـ أ و ج و د : صحيح حسن.
102 ـ الحاكم النيسابوري، *المستدرك على الصحيحين في الحديث*، مكتبة النصر الحديثة، الرياض، 1341 (4 أجزاء)، ج 2، ص. 546. نص الحديث : "وكيع عن محمد بن أبي لبيبة عن جده عن ابن مسعود أنه ذكر قول الله عز وجل (إنا أرسلنا نوحا إلى قومه)، فذكر أن نوحا اغتسل فرأى ابنه ينظر إليه فقال، تنظر إلي وأنا أغتسل، خار الله لونك، قال فاسود فهو أبو السودان".
103 ـ *رفع*، الورقة 57 : سبب سواد، أ و ج و د : سبب ألوانهم، ب : سواد.
104 ـ *رفع*، الورقة 57 : ثنا بن حميد ثنا سلمة.
105 ـ *رفع*، الورقة 57 : دعوى.
106 ـ *رفع*، الورقة 57 : و ب : انكشف عن عورته.

نومه[107] علم ما صنع حام وسام ويافث فذكره[108]، وفيه قال يبارك، أي في سام، ويكون حام عبدا لأخويه.[109] قال ابن جرير، وقال غير ابن إسحاق، أن نوحاً دعا لسام بأن يكون الانبياء والمرسلون[110] من ولده، ودعا ليافث بأن يكون الملوك من ولده، ودعا على حام بأن يتغير[111] لونه ويكون ولده عبيداً لولد سام ويافث"، انتهى.[112]

وقولكم في اسم الكتاب **أزهار العروش**، قد وقفت عليه ببلاد درعة ولكن الشك مني الآن هل هو أو مختصره **نور الغبش في أخبار الحبش**.[113]

قلت، وكذا ذكر ذلك الامام الحافظ الواعية ابن خلدون في تاريخه الكبير المسمّى ***كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أخبار العرب والعجم والبربر*** ونصه : "وأما الاقاليم البعيدة من الاعتدال مثل الأول والثاني والسادس والسابع، إلى أن قال، وقد توهم بعض

---

107 ـ **رفع**، الورقة 57 : نومته.

108 ـ **رفع**، الورقة 57 : فقال ملعون كنعان بن حام عبيد عبيد يكونون لأخويه وقال يبارك...

109 ـ **رفع**، الورقة (57 ـ 58) : عبد أخويه ويقرض الله يافث ويحل في مساكنه سام ويكون كنعان عبداً لهم.

110 ـ **رفع**، الورقة 58 : الأنبياء والرسل.

111 ـ في جميع النسخ : يغير، وما أثبتناه مأخوذ من **رفع**، الورقة 58.

112 ـ انتهى كلام الجلال السيوطي في *رفع شأن الحبشان*.

113 ـ كتاب *أزهار العروش في أخبار الحبوش* ينسب للجلال السيوطي (انظر بروكلمان، II) أما كتاب *تنوير الغبش في فضل السودان والحبش* فهو لأبي الفرج ابن الجوزي وهو الذي يوجد كذلك ملخصاً تحت عنوان *مختصر إيوان الغبش في فضائل السودان والحبش*. وهاذان الكتابان موجودان ضمن مخطوطات جامعة يايل بالولايات المتحدة الأمريكية تحت عدد 198 و197 Landberg.

النسابين ممن لا[114] علم لديه بطبائع الكائنات أن السودان هم ولد حام بن نوح اختصُّوا بلون السواد لدعوة كانت[115] من أبيه ظهر أثرها في لونه وفيما جعل الله في عقبه من الرق.[116] ودعاء نوح[117] في التوراة ليس فيه ذكرالسواد، وإنما دعا عليه بأن يكون ولده عبيداً لولد أخويه لا غير. وفي القول بنسبة السواد إلى حام غفلة عن طبيعة الحَر والبرد وأثرهما في الهواء وفيما يتكون فيه من الحيوانات. وذلك أن هذا اللون شمل أهل الإقليم الأول والثاني من مزاج هوائهم للحرارة المتضاعفة بالجنوب[118] [فإن الشمس][119] تُسامت رؤوسهم مرتين في كل سنة، قريبة إحداهما من الأخرى، فتطول المسامتة في الفصول[120] ويكثر[121] الضوء لأجلها ويلح القيظ الشديد عليهم فتسودّ[122] جلودهم لإفراط الحرّ. ونظير هذين الاقليمين فيما يقابلهما من الشمال الاقليم السابع والسادس، شمل سكانهما أيضاً البياض من مزاج هوائهم للبرد المفرط بالشمال، إذ الشمس لا تزال بأفقهم في دائرة مرأى العين[123]، أو ما قرب منها، ولا ترتفع إلى المسامتة ولا ما قرب منها، فيضعف الحر فيها ويشتد[124]

---

114 ـ "لا" ليس في ب.

115 ـ *كتاب العبر*، I، 143 ـ 144 : كانت عليه.

116 ـ *كتاب العبر*، I، 143 ـ 144 : من الرق في عقبه. وينقلون في ذلك حكاية من خرافات القصّاص.

117 ـ *كتاب العبر*، I، 143 ـ 144 : دعاء نوح على ابنه حام وقع في التوراة.

118 ـ في جميع النسخ : المضاعفة للجنوب، وما أثبتناه مأخوذ من *كتاب العبر*، I ، 144.

119 ـ "فإن السمش" سقطت من المخطوطات الأربع.

120 ـ *كتاب العبر*، I ، 144 : عامة الفصول.

121 ـ *كتاب العبر*، I ، 144 : فيكثر.

122 ـ *كتاب العبر*، I ، 144 : وتسودّ.

123 ـ *كتاب العبر*، I ، 144: مرئي.

124 ـ في جميع النسخ : يمد، وما أثبتناه مأخوذ من *كتاب العبر*، I ، 144.

البرد عامة الفصول، فتبيض ألوان أهلها و تنتهي إلى الزعورة، ويتبع ذلك ما يقتضيه مزاج البرد المفرط من زرقة العيون وبرش الجلود وصهوبة الشعور". انظر تمامه ففيه طول. وإليه أشار ابن سينا ء في رجزه في الطب بقوله :

بالزنج حرٌ غيَّر الأجسادا	حتى كسا جلودها سوادا
والصقلب اكتسبت البياضا	حتى غدت جلودها بضاضا[125]

وقولكم : فما معنى كون ولد حام عبيداً لولد يافث وسام؟ فإن كان يريد الكفار فلا اختصاص لهم بذلك، بل وكذا في أولاد أخويه سام ويافث لأن الكفر يبيح ملكهم[126] كانوامن الأسود أو الأبيض.

جوابه، أن الحكم كذلك ولا اختصاص لهم بذلك، بل كل كافر من ولد حام وغيره يملك إن بقي على كفره الأصلي لا فرق بين جنس وجنس. ولعلّ دعاءه أجيب في غالبهم لا كلهم. ففي الحديث "دعوت ربي ألا يهلك أمتي بالسنة فأعطانيها، إلى أن قال، ودعوت ربي أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها"، الحديث.[127]

وأما حديث "اتخذوا السودان فإن منهم ثلاثة من سادات الجنة إلخ"[128]، ففيه أمر باتخاذهم لئلا يرغبوا عنهم لبعض خصالهم الذميمة

125 ـ أ و ج : فضاضا، د : نضاضا. ذكر ابن خلدون هذه الأبيات في تاريخه.
126 ـ ج و د : لأن بالكفر يستباح ملكهم، أ : لأن الكفر يستبيح ملكهم.
127 ـ النص الكامل للحديث : سألت ربي ثلاثاً فأعطاني ثنين ومنعني واحدة. سألت ربي أن لا يهلك أمتي بالسنة فأعطانيها، وسألته أن لا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها. رواه مسلم في صحيحه في كتاب الفتن وأشراط الساعة.
128 ـ النص الكامل للحديث كما ورد في *رفع شأن الحبشان* لجلال الدين السيوطي، الورقة 3: "اتخذوا السودان فإن ثلاثة منهم من سادات أهل الجنة، لقمان الحكيم والنجاشي وبلال المؤذن. قال السيوطي : حديث ضعيف، وقال فيه أبو حاتم : صدوق، وقال أبو زرعة وغيره : لابأس به. وكذبه ابن نمير. أخرجه الحافظ أبو القاسم بن عساكر في تاريخه في ترجمة بلال ولقمان".

ولغلبة قلة الكياسة فيهم. وإنما أمر بذلك، والله أعلم، ورغّب فيه لسرعة انقيادهم وطاعتهم والانسياق حيث سيقوا والمبادرة إلى الاسلام، حتى ربما كان سادات كهؤلاء المسلمين الأخيار، وكذا غيرهم، من ساداتهم. وقد عدّ الجلال السيوطي في كتابه **رفع شأن الحبشان** كثيرا منهم.

وأما حديث "إخوانكم خولكم"[129] ففيه الأمر بالعطف لمن مُلك منهم وكذا من غيرهم أن يرفق به ويشفق عليه، لأن مجرد الملكية يكسّر[130] القلوب غالباً لما فيه من القهر والاستيلاء، سيما مع التغرب عن الوطن.

إن الغريب الطويل الذيل ممتهن (البيت).

هذا والجميع من ولد آدم، ولذا قال [صلى الله عليه وسلم][131] "إن الله ملّكك إياه ولو شاء لملّكه إياك"[132]، أو كما قال تنبيها على تمام نعمته عليك بالاسلام وابتلائه له، أو[133] أصله، بالكفر حتى سُبي، والله تعالى أعلم.

---

129 ـ النص الكامل للحديث : "إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم. فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم".
أخرجه البخاري في باب الإيمان وباب العتق، ورواه كذلك مسلم والترمذي وابن ماجه وابن حنبل.

130 ـ أ و ج : ينكس.

131 ـ إضافة توضيحة من المحقق.

132 ـ النص الكامل للحديث : "اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم، أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون، فما أحببتم فأمسكوا وما كرهتم فبيعوا، ولا تعذبوا خلق الله فإن الله ملككم إياهم ولو شاء لملكهم إياكم" ؛ حديث مفرق في عدة أحاديث رواه البخاري ومسلم وأبو داوود وإسناده صحيح. أورده بصيغته هذه أبو حامد الغزالي في كتاب *إحياء علوم الدين*، آداب الألفة والأخوة، باب حقوق المملوك.

133 ـ أ : وأصله.

وقولكم في حديث "جعلهم الله تحت أيديكم"، هل ذلك فيمن قارن رقُه كفرَه أم[134] لا يتعين هذا، وما معناه حينئذ ؟ جوابه، أنه صلى الله عليه وسلم قاله، والله أعلم، فيمن ملك لأجل الكفر الأصلي الذي هو سبب الملك، سواء أسلم بعد أو بقي على كفره. وتأملوا قضية أبي لؤلؤة، لعنه الله تعالى، غلام المغيرة بن شعبة القاتل لعمر ابن الخطاب رضي الله عنه، وقد شكى عليه ثقل غرامته فأمره رضي الله عنه بما يرى أنه يطيقه، ونوى مع ذلك أن يامر المغيرة بالتخفيف عنه. فلم يصبر الأبعد الشقي حتى يكلمه لسبق الشقاء عليه، ففتك فتكه العظيم، كما في الصحيح.[135]

وقولكم : قد تقرر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إسلام الحبشة وملك هو[136] صلى الله عليه وسلم وأصحابه كثيرا كما مرَّ، فهل كانوا يتوقفون في ملكهم أم يملكون ولا يبالون. جوابه ما قدمنا، أن حال الحبشة معروف عندهم، وأن الذي ملك منهم ومن غيرهم باق على كفره حتى سُبي، وأن الذي أسلم منهم هو النجاشي، أعني أصْحمة[137]، وبقوا هم على كفرهم. قال الامام بن خلدون في *تاريخه* لما تكلم على أصناف السودان في السفر الرابع :

"والحبشة هم[138] أعظم أمم السودان وهم مجاورون لليمن على

134 ـ ب : أو.

135 ـ لعله يعني *صحيح البخاري*. ذلك أنه جاءت إشارة إلى طعن عمر في هذا المصنف في كتاب فضائل الصحابة : 6. كما جاءت الإشارة إلى هذا الحدث في صحيح مسلم، كتاب الجنائز وفي مسند الإمام أحمد ابن حنبل ج 1.

136 ـ أ و ب : وملك صلى الله عليه وسلم. وفي نص السؤال الموجود بين أيدينا : وملك هو.

137 ـ أصحمه، يوزن أربعة، ومعناه بالعربية عَطِيَّة : السيوطي، *رفع*، الورقة 25.

138 ـ "هم" ليس في أ و ج و د.

شاطئ البحر الغربي [...][139] كانوا على دين النصرانية وأسلم منهم واحد[140] زمن الهجرة، على ما ثبت في الصحيح، [ثم عادوا لدينهم].[141] والذي أسلم منهم لعهد النبي صلى الله عليه وسلم وهاجر إليه الصحابة قبل الهجرة إلى المدينة فآواهم[142] ومنعهم وصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم لما[143] نُعي إليه، اسمه[144] النجاشي"، إلى أن قال، "وفي غربيه مدينة دامور[145]، بها[146] ملك من أعظمهم[147] وله ملك ضخم، وفي شماليه ملك آخر[148] اسمه حق الدّين بن محمد بن علي ابن ولَصْمَع[149] في مدينة وفات[150]، أسلم أولوه في تاريخ مجهول.[151] وكان جده ولَصْمَع مطيعاً لملك دامور[152]، وأدركت الخطي[153] الغيرة من ذلك فغزاه واستولى على بلاده. ثم اتصلت الفتنة وضعف أمر الخطي فاسترجع بنو ولصمع بلادهم[154] واستولوا على وفات

139 ـ توضيح من المحقق.
140 ـ ب : وأسلم منهم واحد ؛ *كتاب العبر* : وأخذ بالاسلام واحد منهم.
141 ـ لا توجد هذه الجملة في *كتاب العبر*، فهي إذن إضافة من المؤلف.
142 ـ ب و ج و د : وآواهم.
143 ـ *كتاب العبر* : عندما.
144 ـ *كتاب العبر* : وكان اسمه.
145 ـ *كتاب العبر* : داموت.
146 ـ *كتاب العبر* : وكان بها.
147 ـ *كتاب العبر* : أعاظمهم.
148 ـ ب : وفي شماليه أحد منهم.
149 ـ *كتاب العبر* : حق الدين بن علي ابن ولَصْمع.
150 ـ اسم المدينة ليس في *كتاب العبر*. ب : وفاة.
151 ـ *كتاب العبر* : في تواريخ مجهولة.
152 ـ *كتاب العبر* : دامون.
153 ـ في جميع النسخ : الحطي، وما أثبتناه مأخوذ من *كتاب العبر*.
154 ـ *كتاب العبر* : بلادهم من الحطي وبنيه.

وخربوها. وبلغنا أن حق الدّين هلك وملك بعده أخوه سعد الدين، وهم مسلمون، ويعطون الطاعة للخطي أحياناً وينابذونه أخرى، والله مالك الملك"، انتهى[155].

وقولكم : هل الحكم فيما يُجلب من الحبشة كالحكم فيما يُجلب من السودان سواء أم يختلف؟ جوابه ما قدمنا[156]، أي لا فرق[157] بين جميع الكفار، إلا المعاهدين وأهل الذمة والمرتدين، في جواز غزوهم واستاحبة ما سُبي منهم بالملك، سواء في ذلك السود[158] والنصارى واليهود وغيرهم. ففي **المدونة** في كتاب الزكاة الأول: "وتؤخذ الجزية ممن دان بغير الاسلام ولا تضاعف على نصارى بني تغلب ولا غيرهم"، انتهى.[159]

وفي آخر كتاب الجزية منها[160] أيضاً في باب أخذ الجزية من المجوس والبربر والفزازنة والصقالبة وغيرهم من الأعاجم ما نصه : قال النبي صلى الله عليه وسلم، سنُّوا بهم سنة أهل الكتاب، وأخذ عثمان الجزية من مجوس البربر. قال مالك، فالأمم كلها، من الفزازنة والصقالبة والبربر[161] والترك وغيرهم من الأعاجم ممن لا كتاب لهم[162]، بمنزلة المجوس في هذا، إذا دعوا للاسلام فلم[163] يجيبوا دعوا إلى

155 ـ ابن خلدون، *كتاب العبر*، ج. 6، ص. 410 ـ 412.
156 ـ أ : ما قدمنا أولاً.
157 ـ ج : أن لا فرق ؛ د : ألا فرق ؛ أ : لا فرق.
158 ـ أ : السودان.
159 ـ *المدونة الكبرى* للامام مالك برواية سحنون، كتاب الزكاة الأول، باب ما جاء في الجزية، بتصرف من أحمد بابا.
160 ـ "منها" ليس في أ.
161 ـ أ و ج : الآبر ؛ وكذلك في نص *المدونة الكبرى*.
162 ـ ج و د : له ؛ أما نص المدونة فهو : ممن ليسوا من أهل الكتاب.
163 ـ ج : ولم.

إعطاء الجزية ويُقَرُّون على دينهم، فإن أجابوا قُبل منهم"، انتهى بنصه.[164]

وقولكم : وكذا قول الفقهاء الرق أثر الكفر، ما معناه أيضا؟ جوابه أن الرقية سببها الكفر. فكل من ملك من العبيد فهو دليل على أنه مسبيٌّ هو أو أصله، والله تعالى أعلم.

وقولكم : فبفضلكم[165] أزيحوا عن وجوه المسألة سرفة الحجاب وأطفئوا لنا الجوى بتتبع فصولها[166] بالجواب، فإنا لم نقف على من شفى الغليل فيها من جميع الوجوه إلا ما يأتي من تجاهكم بعون الله تعالى، مع أن درك المسألة عظيم والغلط فيها عظيم الخطر والابتلاء بها عامٌّ في كل بلاد وقطر فعسى الله تعالى[167] أن يأتي بالفتح فيها على أيديكم وهو المسؤول سبحانه أن يضاعف أجركم ويجزل دخركم.

أقول، ها نحن تتبعناه بقدر المنة والتيسير فما كان من صواب فبحمد الله تعالى وفضله ومن خطأ فمن محلّه وأهله.

ونزيدكم ضابطاً آخر وهو أن كل من يقدم عليكم الآن من الصنف،

---

164 ـ "فإن أجابوا... بنصه" سقط من ب. هذا نص المدونة في هذا الباب : "قال مالك في مجوس البربر إن الجزية أخذها منهم عثمان بن عفان، قال مالك في المجوس ما قد بلغك عن عبد الرحمان بن عوف أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "سنوا بهم سنة أهل الكتاب فالأمم كلها بمنزلة المجوس عندي". قال ابن القاسم ولقد قال مالك في الفزازنة، وهم جنس من الحبشة سئل عنهم مالك، فقال لا أرى أن يقاتلوا حتى يدعوا إلى الاسلام، ففي قوله هذا أنهم يدعون إلى الاسلام فإن لم يجيبوا دعوا إلى إعطاء الجزية. وأن يُقَرُّوا على دينهم فإن أجابوا قبل ذلك منهم". *المدونة الكبرى*. كتاب الجهاد، باب الجزية.

165 ـ ب : فبضلكم.

166 ـ أ : قولها.

167 ـ "تعالى" سقطت من أ و ب.

الذي هو مُوشِ وصنف كُرْمَ وصنف بُسَ وصنف بُرْكُ[168] وصنف دكُنْبَ[169] وصنف كُتُكُل وصنف يُرْبَ وصنف تُنْبُعُ[170] وصنف بُوبُوا وصنف كرْمُ، فكلهم كفار ما زالوا على كفرهم إلى الآن، وكذا كُنْبَيْ، إلا ما قلّ من أهل هُنْبُرِ[171] ودَغْنكَا[172]، على ضعف إسلامهم، فلا بأس عليك في تملكهم بلا سؤال. فهذا حكم هذه الفرق والله تعالى أعلم وأحكم.[173]

وليكن هذا آخر ما تيسر من **معراج**[174] **الصعود إلى نيل حكم مجلب السود**، وإن شئت فسمّه **الكشف والبيان لأصناف مجلوب السودان**. ختم الله لنا ولكم[175] بالايمان وجعلنا وإياكم من أهل الإحسان، بجاه سيدي[176] ولد عدنان، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه[177] ما تعاقب الملوان وفرح بنيل مراده إنسان، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد نبيه وسلم وعلى جميع من تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

بتاريخ يوم الاثنين عاشر المحرم فاتح الرابع والعشرين والألف على يد جامعه أحمد بابا بن أحمد بن أحمد بن عمر أقيت ألهمه الله رشده.

---

168 ـ أ و ب : يَرْكُ.
169 ـ "دكنب" ليس في أ و ب.
170 ـ ب : تَنْبُغُ بفتح التاء.
171 ـ ب : هَنبَرِ بفتح الباء.
172 ـ أ و ب و د : دَغَنَنْكَا.
173 ـ "وأحكم" ليس في أ.
174 ـ أ : معارج.
175 ـ "ولكم" ليس في أ.
176 ـ ب و ج : سيد.
177 ـ أ : وصحبه وسلم.

اللوحة 1 : . أسئلة الجراري «ن»
مخطوط مصطفى الناجي

اللوحة 2 : . أسئلة الجراري «ت»

مخطوط تارودانت

2 [illegible]

[illegible] اعطاء الجزية ويقرون على دينهم فان اجابوا قبل منهم [illegible] وقولكم
وكذا قول الفقهاء ان من اسر الكفر ما معناه [illegible] ان الرقيق
حسبما الكفر فكل من ملك من العبيد [illegible] مسبى هو واطه
والله تعالى اعلم وقولكم [illegible] المسألة [illegible] الجواب
واطلبوا [illegible] فتتبع قولها [illegible] الجواب فانا [illegible] التعليل بها
من جميع الوجوه [illegible] نعوذ بالله تعالى [illegible] المسألة [illegible]
والغلط فيه [illegible] الخطر [illegible] وفق [illegible]
باتي بالحق فيه على [illegible] وهو المسؤول سبحانه ان [illegible] اجركم [illegible]
[illegible] اقول [illegible] التبيين بما كان من صواب
[illegible] وان [illegible] ظنا [illegible]
من [illegible] الصنف الاول [illegible] موشي وصنف كنبري وصنف بسري
وصنف [illegible] وصنف كنكل وصنف [illegible] وصنف سغي وصنف
بولنا وصنف كرمو [illegible] الواقع [illegible]
[illegible] ضعف اسلامهم [illegible]
[illegible] سؤال [illegible] والله تعالى اعلم [illegible]
فهذا اخر ما [illegible] من معراج الصعود الى نيل حكم مجلب السود وان شئت
سميته الكشف والبيان لاصناف مجلوب السودان ختم الله لنا بالايمان وجعلنا
وايانا من اهل الاحسان [illegible] وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
ما تعاقب الملوان [illegible] والحمد لله رب
العالمين [illegible] على سيدنا محمد [illegible] باحسان الى يوم الدين
فرغ منه قال مؤلفه يوم الاثنين عاشر المحرم الحرام فاتح الرابع والعشرين
[illegible] جامعه احمد بابا بن احمد بن احمد بن عمر بن محمد اقيت [illegible]
[illegible] وصلى الله على سيدنا محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه ومن تبعهم
باحسان [illegible] كمل [illegible] السبت التاسع عشر من ربيع الاول [illegible]
[illegible]
[illegible] والله [illegible] على سيدنا محمد [illegible]

اللوحة 3 : - معراج الصعود « أ »

الخزانة العامة بالرباط

38

الحمد لله وحده

معراج الصعود الى نيل حكم مجلب السود

اللوحة 4 : . معراج الصعود «ب»
الخزانة العامة بالرباط



اللوحة 5 : ـ معراج الصعود «ج»
معهد الدراسات الإفريقية بالرباط

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

لقال تعلم من جهلهم والبهائم ما يدرون حقيقة الحلول، وقولكم العلوم لنا عندنا
ان سبب الملك انما هو الكفر من اشتريه كانوا اتباع تملكه وهم لا جهة وكن ثم
الاسلام بعد حصول الشيء الشرط المذكور غير قادح في استمرار الملك.
فجوابه ان الامر كذلك والخروج كونه غير مقدار اوفى ذمة وما بعد من هذا وقولكم
فهل منها البلاد المذكورة من مسلمي السودان حصل الاستيلاء عليهم بالكفر حال
الكفر وانتقامهم كان عنه بالاضطرار فجوابه انهم اسلموا بلا استيلاء احد
عليهم كاهل كنو وكشن وبرنوا وسغي وما سمعنا قط ان احدا استولى عليهم
قبل اسلامهم ومنهم من هم في زمانه في الاسلام كاهل مالي اسلموا في القرن الخامس
او اثره وكاهل برنوا وتكلي على قولكم وقراض بعض فقهاء السودان ان الامام
الذي استقصمهم وهم كفار اختيار ابغاء من اصول هذا ما حدثنا به اهل
ملكنا واسالوا هذا القاضي السوداني من هذا الامام وفي اي وقت فتح
بلادهم وابناء بلاد فتحه يعين لكم ذلك كله وما اثر بكلامه لعموم المحنة.
علم يحيثم لان لا تجدون احدا يخبركم بحقيقة ما قال والبنى على كلامه
لا يعتني والله تعالى اعلم وانكر ما الكلام للامام ولي الدين بن خلدون في اهل
برنوا وسيأتي ان شاء الله وقولكم هل هذا صحيح ام لا جوابه الذي يظهر
ويغلب على الظن انه غير صحيح وقولكم وكيف ذلك في اهل برنوا
بانهم دار سلطنتهم والاتفاق منهم البيانكية فهل هم ارقاء ام لا فجوابه
انهم مسلمون احرار اسلموا فيما يظهر انه يقرب من اكثر ابيهم كفار يغيرون
عليهم ويكسبونهم ويبيعونهم كما فرعنا وفي التاريخ الكبير للامام
المحقق ولي الدين ابن خلدون في ذكر اخبار الدولة الحفصية بتونس
ما نصه وفي سنة خمس وخمسين وستمائة وصلت هدية ملك كانم وهو صاحب
برنوا قبلة كرابلده الى تونس وفيها الزرافة الحيوان الغريب الخلق المتباين الحلى
والشيات فكان لها بتونس مشهد عظيم البروز كافة وقال قبل ذلك وقال في
ثم اخبار ملوك السودان المجاورين للمغرب ومن شعوب السودان ناجية
ويليهم الكانم وهم خلق عظيم والاسلام غالب عليهم والهم التغلب على
بلاد الصحراء الى فزان وكانت لهم مهادات مع الدولة الحفصية من اول ما
ويليهم من غربهم كوكو وبعدهم مالي وتكرور الى ... فالوما منتهى الى
المغرب وخلف الكتاب دار الملك فملكهم ملك يحلوا امهم من ملك غانه كانوا
مجاورين للبحر المحيط من جهة الغرب وكانوا اعظم امة في ... ملك ملك مالي
ملكهم غانة من بعدهم على ضفتي النيل من اعظم ممالك العالم واكثرها عمرانا
ذكر هذا مؤلف كتاب زهار وصاحب المسالك والممالك وكانت تجاورهم

ملك غانة من كبير سلطان وتكرور وسلطنتهم ... سلطنة

اللوحة 6 : . معراج الصعود « د »

مؤسسة علال الفاسي بالرباط

أجوبة أحمد بابا حول الاسترقاق

أجوبة أحمد بابا
على أسئلة يوسف بن إبراهيم بن عمرو الإيسي*

السؤال الأول[1]

بسم الله الرحمان الرحيم

وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله

حفظكم الله[2] سيد أحمد بابا بن أحمد ورعاكم و[3] سلام عليكم[4] ورحمة الله وبركاته. جوابكم سيدنا في رقيق ناحيتكم من بلاد[5] السودان فيمن يجوز بيعه وشراؤه وملكيته[6] عندكم في القديم[7] وجرى به العمل ببلادكم مع وجود الفقهاء وأئمة الدّين، فإن جواب سيدي مخلوف البلبالي ذكر فيه أن من كان منهم مسلم كأهل كَنَوْ وبعض زكْزك وأهل كاشنة وأهل كُبر وجميع سُنغاي كلهم مسلمون فلا يجوز تمليكهم، و[8] كذلك فلان كلهم. إلا أنهم[9] يتنازعون ويغير بعضهم على بعض ويبيع بعضهم

---

* المخطوطات المعتمدة في التحقيق :
أ : مخطوط الخزانة الخاصة للسيد مصطفى الناجي
ب : مخطوط الخزانة العامة بالرباط، عدد ق / 930
ج : مخطوط الخزانة الناصرية بتامكروت، عدد 1985

1 ـ نص السؤال غير وارد في ج.
2 ـ ب : الحمد لله وحده حفظكم الله.
3 ـ "و" غير وارد في ج.
4 ـ "عليكم" غير واردة في أ.
5 ـ "من" غير واردة في أ.
6 ـ "وملكيته" غير واردة في ب.
7 ـ ب : الخديم.
8 ـ "و" غير واردة في ب.
9 ـ ب : لأنهم.

بعضاً بالغارة والظلم والتعدي، كالعرب[10] الذين يتعدون[11] على أحرار[12] المسلمين فيبيعونهم ظلماً، فلا يحل تمليك شيء منهم، انتهى مرادنا من جوابه رحمه الله.

ثم أردنا بيانكم[13] لهذا الجواب لعلّ الإسلام دخل بعض البلدان بعده أو خرج البعض ورجع إلى الكفر، وجوابكم فيما نذكره مما سمعناه من تسمية القبائل وما في علمكم مما لم نسمعوه[14] من البلدان والقبائل. فمما سمعناه أنهم مسلمون : سنور وكشكشي[15] وكاغوا وكشن[16] وكُبْرْ وزَوْزَوْ وبَرنُوا وكَبِ وكُلَنِ. ولم يذكر[17] سيد مخلوف هؤلاء فيما ذكر أنهم مسلمون، ولعلّ الإختلاف في الأسماء بالتخصيص والتعميم.[18]

ومما سُمع أنهم كافرون : گُرْمَا وبَرگُوا وإرْنَا ودگُنْبَا وگُرْوَا وتُنْدَنْكِ وكُتْكُلِي وكَنْبَشِ ومُوشِي. هذا الذي أوعاه عقلي مما سمعناه من بلدان الإسلام وبلدان الكفر.[19] ولعل هناك بلدان وقبائل لم نسمعوا بهم من الصنفين.

---

10 ـ ب : الأعراب.
11 ـ ب : تعدون.
12 ـ ب : حرار.
13 ـ ب : بيانكم حفظهم الله.
14 ـ ب : نسميه.
15 ـ ب : كَشْكَش.
16 ـ أ : كَشَنى.
17 ـ ب : يدر.
18 ـ تعبير مضطرب في ب : لعلها اختلفوا في الأسماء إما بتخصيص والتعميم.
19 ـ تعبير مضطرب في ب : هذا الذي أراه عقل مما سمعناه من بلاد الإسلام وبلاد الكفر لعل هناك ... .

وكذلك هذا العرب السُّيويِّين[20] الذين يردون بلادنا بالملكية[21]، وبعض صنهاجة من عمل السودان وناحيته، بيِّنوا لنا أمرهم هل هم على الإسلام أو الكفر أو فيهم صنفان معاً. وبيّن[22] لنا الصنفين ممن ذكر سيدي مخلوف[23] أن بعضهم مسلمون، ولم يعين مسلمون ولا كافرون، لنقف على حقيقة جميع من يجوز تمليكه أو اجتنابه. وكذلك جُلْفُ وجِنّي. والله يعينكم ويطول بقا هم آمين، انتهى.[24]

نتلوه بجوابه حفظه الله ومتع به ودام النفع به، انتهى.[25]

الجواب الأول

الحمد لله وحده

وصلى الله على سيدنا[26] محمد وآله وسلم

[27]سيدي حفظكم الله ومتّعنا وإياكم بالعافية وجعلنا ممن[28] يَتورع عن مواطن الشبهات ويَتّقي[29] مصارع الهلكات، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

---

20 ـ ب : السونيين.
21 ـ ب : يرجون بلدانا للملكية.
22 ـ ملاحظة عامة : لغة الإيسي ضعيفة وركيكة نقلناها كما وجدناها ولم نحاول تصحيحها.
23 ـ ب : صنفين ذكر سيد مخلوف.
24 ـ ب : آمين والحمد لله رب العالمين.
25 ـ هذه الجملة انفردت بها أ.
26 ـ "سيدنا" ليس في أ.
27 ـ هنا تبدأ النسخة ج.
28 ـ ب و ج : مما.
29 ـ ب و ج : توقى.

فالذي عندي في مسألتك[30] أن تعلم أولاً أن هؤلاء الأصناف بعضها متداخلة. والذي تحقق[31] الإسلام منهم هم جميع أهل سُغَي[32] ومملكتها نحو شهرين طولاً، وكذا[33] جميع كَنَوْ[34] مسلمون من قديم الزمان، وكذا كَشن[35] وزكْزگ وكُبْرُ. لكن يقرب إليهم قوم من الكفرة[36]، وربما يغير عليهم المسلمون لقرب ما بينهم[37] جداً على ما بلغنا، فيأتون بهم إلى موضعهم[38] وهم كفار أرقاء. فهؤلاء إذا ثبت عندكم أن أمة أو عبداً من هؤلاء[39] الكفار وإنما تربى في بلدة كَنَوْ أو كشِن أو زكزك أو كبّ حتى أسلم[40] فلا بأس لك[41] بشرائه لأنه سُبي وهو على الكفر.

وكذلك[42] أهل برنوا كلهم مسلمون ويقرب منهم[43] أيضا كفار يغير[44] عليهم أهل برنو، فالحكم ما تقدم.

---

30 - ب و ج : مسألتكم.
31 - أ : تحققنا.
32 - ب و ج : سُقَيْ.
33 - ب و ج : وكذلك.
34 - ب و ج : كُنْوَ.
35 - ب و ج : كُشْدَ.
36 - ب و ج : الكفار.
37 - تعبير مضطرب في ب وج : وربما يغير أهلهم المسلمون يقرب بينهم جدا.
38 - ب و ج : موضع.
39 - "من هؤلاء" غير وارد في ب و ج.
40 - ب و ج : السلم.
41 - "لك" غير وارد في ب.
42 - أ : كذا.
43 - ب و ج : إليهم.
44 - ب و ج : ويغير.

وأما تُنْدُكِ فهذا الإسم يقع على من كان ساكناً ببلاد[45] الحجر، لأن تُنْدِ[46] إسم الحجر بلغتنا والكاف للنسبة كياء النسب بلغتنا أيضا. وأهل الحجر أصناف، منهم مسلمون مُوحدون، كأهل هُنْبُرِ ودَغَنَنْكَا وكِلِ،[47] فهؤلاء مسلمون أحرار، فما سُبي منهم[48] فإياك وإياك منه لأنه حر مسلم. ومنهم أهل دُمْ وأهل أرْمِنَة وأهل كِرَيْ و أهل كُرُ في خلق آخر لا يحصيهم إلا خالقهم. فهؤلاء الأصناف كفار إلى الآن، فما أصبت[49] منهم فاشتريه لأنه سُبِي وهو كافر. وهؤلاء كلهم[50] قريبون من سلطان[51] سُنغَي[52] ومنهم من يعطي له الجزية، كأهل أرْبندَ وأهل أرْمِنَة. وأما[53] كُرمَ ومُوشِي ويَرگُ ويُرِيَا ودكُنْبَا وكُتْكُلِي،[54] فهؤلاء كلهم كفار إلى الآن فحكمهم واضح. أما كُرْوَا[55] الذي وقع في سؤالك فلا أعرف من جهتنا صنفاً يسمى بهذا الإسم، وكذا كَنْبَشِ لا أعرفه.

أما كِبِ[56] فهو صنف بين سُنْغَي وبين بلاد هَوْسَ،[57] وهم الآن

---

45 ـ ب و ج : بلدة.
46 ـ ب و ج : تُنْدُكْ.
47 ـ ب و ج : دَغْتَكَا وكل.
48 ـ ب و ج : بما نسب إليهم.
49 ـ ب و ج : أهبْتَ.
50 ـ أ : الكل.
51 ـ أ : سلطنة.
52 ـ ب و ج : سُنْقَيْ .
53 ـ "أما" غير وارد في ب و ج.
54 ـ ب وج : كُبْرَ وموتر وبُرِكَ وبَرِيَا ودكَنْبَا وكَتَكْلي.
55 ـ ب وج : كُرُ.
56 ـ ب وج : كُبَ.
57 ـ ب و ج : "صُنغَى" و "هَوص".

مسلمون لهم في الإسلام نحو أزيد من[58] ستين سنة. وأما كُلَنِ[59] فهذا الإسم أعلم أنه بلد من بلاد سُنْغَي بينها وبين كاغُ نحو عشرة[60] أيام فأهلها مسلمون. وكذلك[61] أهل جِنِّي فهم من خيار عباد الله في إسلامهم،[62] كان فيهم قبل هذا الوقت فقهاء كبار وعلماء ورجال[63] صالحون من أهل الولاية والكرامة. وبالجملة فأهلها إلى الآن ناس مِلاح[64] فيهم دين وخيرية وفيهم كرم زائد ومحبة[65] في الغريب وتَفضُّل إليه، بل قيل أن مما جرب[66] أن الخيرية والإحسان في مائها، فمن وصل لبلدها وشرب ماءها أحس من نفسه ما لا يعهده.

وأما بَنْبَرَ[67] وبُوبُوا فهم أصناف من الكفار وراء جِني إلى الآن فهم على الكفر.

وأما[68] جُلْفُ[69] فأهلها على ما بلغنا، بل ثبت، مسلمون فيهم طلبة وفقراء وحفاظ القرآن.

وأما فُلأن فهم أيضا مسلمون، وإن كان[70] منهم من حالهم غير

---

58 ـ أ : نحو يزيد على.
59 ـ ب و ج : كُلَنَ.
60 ـ ب وج : أربعة أيام. "عشرة" تصحيح على هامش أ.
61 ـ أ : كذا.
62 ـ ب و ج : الإسلام.
63 ـ "ورجال" غير وارد في ب و ج.
64 ـ ب و ج : صلاح.
65 ـ ب و ج : صحبة.
66 ـ ب وج فيها تعبير مضطرب : إنها جزء.
67 ـ ب و ج : بَنْبَرْ.
68 ـ "أما" غير وارد في ج.
69 ـ ب و ج : جَلْفُ.
70 ـ "كان" غير وارد في ب و ج.

مرضي لكون الغالب على صنفهم الشرّ والإغارات والغورة،[71] فذلك لا يسلب عنهم[72] إسم الإسلام.

أما كشكش فهذا اسم لم أسمع به إلا ببلدكم[73] هذا وفهمت منه[74] أنه اسم يقع على أهل هوس.[75] فإن كان كذلك[76] فهم[77] الأنواع المتقدمة من أهل كشن وكب وزكْزك وبُرْن وكَنَوْ وكُبر. فهؤلاء تقدم أنهم مسلمون وأن بِقُربهم جماعة كفار كأهل زَنْفرَ[78] وغيرهم.

فهذا ما تيسر كتبه من الجواب والله تعالى[79] يعافينا وإياكم من جميع المحن[80] والشرور ويؤمننا وإياكم يوم الحشر والنشور. وكتب مسلما عليكم عبيد الله[81] الفقير أحمد باب بن أحمد بن الحاج أحمد لطف الله بهم[82] آمين.

ومما يتأكد إعلامكم به أيضا أهل بُلَل وأهل سِيَوا.[83] فأما أهْلُ بُلَلَ[84] فهم ناس مختلطون فيهم العرب وفيهم فلأن وفيهم سودان. وأما

---

71 ـ ب وج : القدرة.
72 ـ أ : عليهم.
73 ـ ب و ج : لم يسمع به إلا في بلدكم هذه.
74 ـ أ : منهم.
75 ـ ب و ج : هَوْصَ.
76 ـ ب و ج : ذلك.
77 ـ ب و ج : فيهم.
78 ـ ب وج نَفْرَ.
79 ـ "تعالى" غير وارد في ب و ج.
80 ـ "المحن" غير وارد في ب و ج.
81 ـ "عبيد الله" غير وارد في ب و ج.
82 ـ ب وج : لطف الله به وبجميع المسلمين.
83 ـ ب و ج : أهل فلان وأهل سِواً.
84 ـ ب و ج : فلان.

أهل سِيواَ فهم ناس من العرب يزعمون أنهم من جذام[85]، وجُذام كما علم من سبأ.[86] وهم إلى[87] الآن يتكلمون بكلام العرب الفصيح وحالهم كحال العرب، ولكن كثيرا منهم، على ما قيل، على غير الملة. فلذا اختلف فيهم علماء[88] كَنُو هل يُسترقون أم لا، فأفتى بعضهم باسترقاقهم قائلا لأنهم كفار ولم يثبُت دخولهم في الإسلام، وما يزعمونه من كونهم من العرب دعوى. وأفتى بعضهم بعدم جواز استرقاقهم. قلت[89]، وفتواه ضعيفة[90] لأن الناس، وإن كانوا[91] مصدقين على أنسابهم[92] كما قاله مالك في *المدونة*[93]، إلا أن[94] المنصوص أيضا أن العرب منهم من لم يُسْلِم[95]، وأن العرب يُسترقون[96] إلا قريشاً. فهؤلاء لو اتصفوا بالكفر الآن محملهم على أنهم على الكفر الآن[97] أو أصولهم مرتدون.[98] فهذا

---

85 ـ ب و ج : جرام.
86 ـ ب و ج : سُبِي.
87 ـ "إلى" غير واردة في ب و ج.
88 ـ ب و ج : العلماء.
89 ـ ب و ج : وليس بفتواه وجه.
90 ـ "ضعيفة" تصحيح على الهامش في أ.
91 ـ أ : وإن كانوا.
92 ـ ب : نسائهم.
93 ـ "في المدونة" غير وارد في أ.
94 ـ أ : لكن.
95 ـ ب و ج : كلهم لم يسلموا.
96 ـ ب و ج : تُستَرَقوا.
97 ـ "على الكفر الآن" إضافة على الهامش بخط الناسخ في أ. ب و ج : فهؤلاء به اتصفوا بالكفر الآن فنحملهم على أنهم أصولهم كفار.
98 ـ "أو أصولهم مرتدون" غير وارد في ب و ج.

الذي كان يظهر لي[99] قبلُ فيهم لما سُئلنا عنهم[100] ونحن ببلد تنبكت.

وأما أهل بُلال[101] فهم مسلمون، أعني العرب وفلأن والسودان، وإنما تسلط عليهم السلطان المسمى بإدريس صاحب بُرْنُ، وهو رجل جاهل على ما بلغنا، والله تعالى ياخذ الحق وهو يهدي السبيل، والسلام.

من كاتبه أحمد باب وفقه الله تعالى آمين.

كتبه من طلب من الله التوفيق للعمل به عبد الله تعالى الراجي عفو مولاه يوسف بن إبراهيم بن عمر الأيسي كان الله له بمنه. السؤال بخط كاتبه والجواب نقله من خط المسؤول الفقيه الأديب المحدث المشارك سيد أحمد باب بن أحمد بن أحمد بن عمر بن محمد أقيت الصنهاجي المَسْنَوِي التَّكْرُورِي التنْبُكْتِي المالكي حفظه الله.[102]

---

99 ـ "لي" غير واردة في ب و ج.

100 ـ ب و ج : سُئلتُ عنهم.

101 ـ ب و ج : فلاَن.

102 ـ انفردت النسخة أ بإثبات اسم الناسخ الذي هو السائل في نفس الوقت. كما أضاف الناسخ تعريفا بآل أقيت من العلماء.

السؤال الثاني

سؤال بعد الأول كتبه كاتبه لسيد أحمد ابن أحمد المجاوب على السؤال الذي قبل هذا بخط يده حسبما ياتي جوابه بعد هذا السؤال[1] :

حفظكم[2] الله سيد أحمد بابا بن أحمد

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته عن خير

فهمنا جوابكم بحوله[3] في رقيق السوادن فأُشْكِل[4] علينا قولكم من ثبت أنه من بلاد الاسلام لا يُشترى، فكيف العمل بمن سُبي من بلاد الكفر[5] ونشأ[6] ببلاد الإسلام وتربى فيه[7] حتى تَطَبَّع بطباع أهل البلد وتفصح بلسانهم وصار منهم بذلك، أو من كان من نسل المذكورين واستأصَلت[8] فيه الرِّقية فإذا بلغنا ببلادنا[9] أنكر أن أصله الكفر أو[10] أصله الرِّقية، لأننا لا نروا[11] من يعترف[12] أنه مملوك بتلك الناحية بالسَّبي وهو على الكفر أو من أصله، وإنما يدَّعون[13] أنهم أُخِذوا

1 ـ تنفرد أ بهذا التقديم.
2 ـ ب وج : الحمد لله حفظكم الله.
3 ـ أ : بمحوله.
4 ـ أ : فشكل.
5 ـ ب وج : فمن سبي من بلاد الكفرة.
6 ـ ب وج : وتربا.
7 ـ "وتربى فيه" انفردت بها أ.
8 ـ ب وج : استحالة.
9 ـ "ببلادنا" انفردت بها أ.
10 ـ ب وج : وأصله.
11 ـ ب وج : لأن لا يرى.
12 ـ ب وج : يعرف.
13 ـ ب وج : يدعوه.

بالغارة أو السرقة[14]، ونحن نقطع أن هناك من أصله الرقية أو أصله السبي على الكفر. بيّن لنا حفظكم الله[15] ما العمل فيمن ذُكر.

وقولكم في أهل أرْمِنَة مع من ذكرتم[16] معهم أنهم كفار فما وجدناه[17] نشتروه لأنه سُبي على الكفر، وبعد ذلك ذكرتم[18] أن أهل أرِبْنْد[19] وأرْمِنَة قريبون من سلطان[20] سنغي يعطون له[21] الجزية. هل يجوز استرقاقهم[22] مع أن سلطان سنغي[23] إنما ياخذ منهم الجزية للأمان لهم، وهل إنْ سباهم غيُره من القبائل أو السلاطين[24] غير هذا الذي أمّنهم[25] يجوز استرقاقهم، مع أن[26] من أمّن الكفار من المسلمين يمضي أَمَانُهُم[27] على الخلاف الوارد في ذلك بين العلماء[28] إذا أمّن السلطان من أمّن له مزية من المسلمين أو من دونهم.[29] بيّن لنا ذلك ولكم الأجر والسلام.

---

14 ـ "أو السرقة" تنفرد بها أ.
15 ـ "حفظهم الله" غير وارد في أ.
16 ـ ب وج : ذكرت.
17 ـ ب وج : وجدناه سبي نشتريه.
18 ـ ب وج : ذكر.
19 ـ ب وج : أرِبَيْدَ.
20 ـ ب وج : سلطانك.
21 ـ "له" تصحيح على الهامش في أ.
22 ـ ب وج : استرقاؤهم.
23 ـ ب وج : سنغاء.
24 ـ ب وج : سلطان.
25 ـ ب وج : منهم.
26 ـ "أن" غير واردة في ب وج.
27 ـ ب وج : إيمانهم.
28 ـ ب وج : أسماء.
29 ـ ب وج : هناك خلط كبير في هذه الجملة "إذا أمن سلطان أو ءامن له مزية المسلمين من دينهم".

الجواب الثاني

الحمد لله وحده، الجواب وبالله التوفيق، اعلم[30] أن الأصل فيمن[31] كان بيد أحد وهو رقيق له بشراء أو[32] نحوه ثم ادعى الحرية ألا[33] نصدقه على دعواه حتى يثبت ذلك بالبينة[34] أو بوجه يثبت. ولكن الاحتياط والورع أن لا نشتري مملوكاً[35] يدعي الحرية لا سيما في الوقت الذي ظهرت فيه الإغارة على المسلمين وكسب الأحرار. ومتى يحتاج شمس الضحى إلى دليل.

"ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب".[36] وما كتبناه أولا فيه كفاية لمن أراد الحق والخروج عن أمور[37] الشبهات والسلام.[38]

كتبه أحمد بابا وفقه الله تعالى هـ انتهى من خطه حفظه الله، انتهى.[39]

---

30 ـ "الجواب وبالله التوفيق، اعلم" غير واردة في ب وج.
31 ـ ب وج : فيما.
32 ـ "له شراء أو" غير وارد في ب وج.
33 ـ أ : أن لا.
34 ـ ب وج : بالبينات.
35 ـ ب وج : مما كا.
36 ـ سورة الطلاق : 2 ـ 3.
37 ـ ب وج : الخروج من الشبهات.
38 ـ النسختان ب وج تضيفان هنا "انتهى".
39 ـ تنفرد أ بهذه الإضافة التي تختم الجواب الثاني. أما ب وج فتنفردان بإضافة هامش على هذا الجواب يحتوي على لائحة بأسماء القبائل والشعوب المسلمة وغير المسلمة. (انظر الملحق 2).

السؤال والجواب الثالثين[40]

بسم الله الرحمان الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد

يقول كاتبه عبيد الله يوسف بن إبراهيم بن عمرو الإيسي، سألت سيد أحمد باب بن الحاج أحمد بن الحاج أحمد، كلهم فقهاء مشاركون بالثلاثة، نفعنا الله ببركتهم، مشافهة، بعد السؤال الأول وقبل الثاني اللذين قبل هذا، قلت له إذا أردت شراء المملوك من السوق، ذكراً أو أنثى، فنجده مُولَداً عربي اللسان أو بربري اللسان، فهل يجب عليّ بحثه في أمّه من أين هي من السودان لئلا تكون ممن لا يجوز استرقاقه ممن ذكر في السؤال الأول أنه لا يجوز لنا استرقاقه. فقال لي حفظه الله، اشتر ما ظهر لك ودع عنك ما خفي عليك، بهذه الألفاظ أو ما معناها، لطول عهدي بالسماع منه مع فهم المعنى والمراد.

نسئل الله الخاتمة بالسعادة بجاه نبيه مولانا محمد صلى الله عليه وعلى ءاله وصحبه وسلم عدد ما ذكره الذاكرون وعدد ما غفل عن ذكره الغافلون إلى يوم الدين يارب العالمين.

---

40 ـ انفردت النسخة أ بهذا الجواب.


ملاحق

ملحق 1

فتوى مخلوف البلبالي حول رقيق السودان[1]

الجواب في مسألة الرقيق: أما الرقيق فأصله الكفر. وكفار السودان كهؤلاء النصارى إلا أن السودان مجوس. أما من كان منهم مسلماً، كأهل كَنَوْ وبعض زكْزك وأهل كانشة وأهل كوبر وجميع سنغي، كلهم مسلمون، فلا يجوز تمليكهم. وكذلك فلأن كلهم. إلا أنهم يتنازعون ويغير بعضهم على بعض ويبيع بعضهم بعضا ويحلل[2] بعضهم بعضاً بالغارة والظلم والتعدي كالعرب الذين يتعدون على أحرار المسلمين فيبيعونهم ظلما، فلا يحلّ تمليك شيء منهم. ومن عُرف منهم أنه من تلك البلاد المعروفة بالإسلام كما ذكرنا وذكر أنه من تلك البلاد فيُترك سبيله ويُحكم له بالحرية حسبما أفتى به فقهاء الأندلس، كابن عتاب وغيره، ولم يخالفهم[3] في ذلك [إلا][4] ابن لبابة. وبنحو هذا قضى حكام أهل فاس، وبمثل هذا قضى سيدي محمود قاضي تنبكت، وهو يقبل قولهم من غير أن يُكلّف إثبات كونهم من تلك البلاد.

ومن يتحرى السلامة لنفسه فلا يشتري منهم إلا من يسمي بلاده وينظر هل هو من تلك البلاد أم لا، يعني من بلاد الإسلام أو بلاد الكفار، وهي مصيبة عظيمة عمّت بها البلوى في هذا الزمان في البلدان.

والله تعالى أعلم. وبهذا أجاب عبيد الله مخلوف بن صالح سمح الله له.

---

1 ـ وردت هذه الفتوى ضمن مجموع مصطفى الناجي الذي يحتوي كذلك على النسخة أ من الأجوبة.

2 ـ "يحلو" في الأصل.

3 ـ "يخالفه" في الأصل.

4 ـ "إلا" سقطت من الأصل.

ملحق 2

هامش على الجواب الثاني لأحمد بابا[1]

الحمد لله

أبين لك قبائل من المسلمين. فاعلم أن أخيار المسلمين : سُواري ودرامي وفُوفَنا وفَادكا وذُكُر وكَبا وسلاَّ وسيسَّي وكَلْغ وجَغيتي وجاغُ وسيساغَ وكَكُ وغانجَي وسَغَنُغْ وكَسَمْ وغَياسَ. ويليهم جًا وسَامُ ولي ونُجاد وأنْدَوْ وكَيْ وهَلُ وفَيْ وسَاغُوا وتَك وسُنْبُرُ وسَغُنْبَنْ وكَنَبَنْ وبايَنْ وكَيْتا ووايَانْ وكَايَنْ وجَيب وتُرِ وتَروَ ويَارُ وكُرُغا ووارتَي وسُوغُوسُوا وبَغاكا وكَمُنْتَ وبَافَري ووطَراسيب وسُمَّر نَاكَبي وكُنَتي وفَاسَاسر وسُور وواتَكاَ وجغَب وسَنُكَ وكَرْما وكُرُبَ ومَارَ وبَنْكَر وبَافَيْ وكُسيرَ وكُورَهْ وكَنْبالُ وكَنْبَلْ ومُنُد وجُونَ وتَانَ وسَغَنُ ومُنْكَرَ ونَيْتَ وقبيلة المخزن كَبتَ وجَاورَ وكُبَاتي ودَتبا وكرُمَعُ وكُنَّاتي وكُلكَلِ ودَنْبُغْ ودَنْبَ وكَتَيُغْ وكُتُبَ وساكَليُغْ وسَاكَلبَا وفُنْت وبرْث وجَنْتَ ودابُوا دَنْبَلِ وقبائل جنَّ وهي : ونْكَرا في كَلامَ تنبكت ونُوبُغُ ونُوبِ وبَغَيُغْ وبَغَبُغْ وبَغْبَا وبَلُبُغْ وبَلبَ وفَرلَ ومَاتي وتُكُرُ وكَنْتي ودُمايِغْ ودُمَابُ وباتَيُغْ وفاتَبَ وقبائل فلأن وجَغِبتي وسِيدِبي سَنْكَرَى.

---

1 ـ انفردت نسختا ب وج من الأجوبة بإثبات هذا الهامش على الجواب الثاني لأحمد بابا على أسئلة يوسف الإيسي.

جل قبائل الكفرة : فاعلم أن بَنْبَانُ أكثر عددا من سائر المجوس، وأقرب إلى بلاد الإسلام. تُما من المجوس وكذلك تندا وسَف وتَساري وكَلِين ويُنْبُ وكَرُنْكَ ويوبٌ ومنهم مسلمون، وأكثرهم مجوس[2] بُلُنْكَ وكذلك بُونَ ودكُنْبَ وكُرَسِي وكَيْ وزَرَكْلُ وتُرُ. هذا ما علمت من قبائل المجوس.

وأما الأقاليم فهي[3] تشتمل على كثير منها، ثم بينت. وأول بلاد ملّي، يلي العرب كِنْك وباغُنُ. ومن مدائن كِنْك زَارَ، وهي مدينة الوزير المسمى بفَارِ من وزراء سلطان ملّي، تحت مملكته فَلْكَا وكُساتا وكَيَاكَ. ومما يلي من العرب أولاد عقبة وأولاد يونس[4] وغيرهم. ومن مدائن كَياكَ : سَرِينْ. هؤلاء كلهم مسلمون لم يخالطهم الحدادين حَبَكْ ودَمِي وجْيَغِتِي وكَنْتِ قبائل الكفرة إلا الممالك. ومن الأقاليم بَنْبُكْ وفي وسطها مدينة يقال لها جَاغِي وقراها التي في حكمها عشرون قرية كلهم مسلمون لم يخالطهم كافر. ومنها كَلَ خالطها بَنْبَرا بالسكنى، وكذلك تُنْدُك ويَال وسبْدكْ وكُرِنْدُكْ ومسْكرا. وأما بتَا فأكثرها كفرة. وأما أُصُولُ فأكثرها عبدة السحر، وكذلك بُنْدُكْ وكُنْبُك وجَوْمَا وسَنْكَرا ودَنْتَلاَ وكَمَكَرا وكَركَا ويُرِي. وأما سُرُيا وكَيَارا وجافُونُ وكُنْجُورُ إلى بلاد سُنْبُلاَمِ كلهم مسلمون على كثير من البلدان وفيها كثير من المسلمين وعمارتها قرية وأنواع من الكفرة لا يعلم عددهم إلا الله، وبالله التوفيق لا رب غيره.

---

2 ـ "ماجس" في الأصل.

3 ـ "فهل" في الأصل.

4 ـ هنا انتهى المخطوط ج من الأجوبة.

ملحق 3

مؤلفات أحمد بابا التنبكتي*

1 ـ الإبداء والإعادة في مساواة الفاعل للمبتدأ في شرط الإفادة

2 ـ إرشاد الواقف لمعنى "وخُصصت نية الحالف"

3 ـ أجوبة الأسئلة المصرية

4 ـ أجوبة حول رقيق السودان

5 ـ أجوبة عن ثلاث أسئلة

6 ـ أسئلة في المشكلات

7 ـ استعراض الخلفاء

8 ـ إفهام السامع بمعنى قول خليل في النكاح بالمنافع

9 ـ إمتاع الأسماع بما قيل في إجراء ألفاظ رواة الحديث مجرى السماع

10 ـ أنفس اللئالي في فتح الاستغلاق من فهم كلام خليل في درك الصداق

11 ـ البدور المسفرة في شرح حديث الفطرة

12 ـ التحديث والتأنيس في الاحتجاج بابن إدريس

13 ـ تحفة الفضلاء ببعض فضائل العلماء

14 ـ ترتيب جامع المعيار

---

* ـ انظر الجرد والوصف المفصل لهذه المؤلفات عند :

John Hunwick and R.S. O'Fahey, *Arabic literature of Africa*, Vol. I - II, Leiden : Brill, 1994 - 95.

15 ـ تعليق على أوائل الألفية

16 ـ تعليق على مواضيع ابن الحاجب

17 ـ تنبيه الواقف على تحقيق "وخصصت نية الحالف"

18 ـ تنوير البصائر والأفهام بحكم حشر الأجسام بعد الإعدام

19 ـ تنوير القلوب بتكفير الأعمال الصالحة الذنوب

20 ـ جلب النعمة ودفع النقمة بمجانبة الولاة الظلمة

21 ـ جواب عن القوانين العرفية التي تعارف عليها بعض سكان الجبل

22 ـ خمائل الزهر في كيفية الصلاة على سيّد البشر

23 ـ درر السلوك بذكر الخلفاء وأفاضل الملوك

24 ـ درر الوشاح لفوائد النكاح

25 ـ الدر النظير في كيفية الصلاة على البشير النذير

26 ـ دفع الضير عن كلام بن خير (أو جواب عن سؤال ورد من الدلاء)

27 ـ رسالة في التصوف

28 ـ الزند الوري في تخيير المشتري

29 ـ شرح رجز المكودي

30 ـ شرح الصدور (الصدر) وتنوير القلوب (القلب) ببيان مغفرة ما نسب للجانب النبوي من الذنوب (الذنب)

31 ـ شرح صغرى السنوسي

32 ـ شرح العقيدة البرهانية

33 ـ عين الإصابة في حكم طابة

34 ـ غاية الإجادة (أو النكت المستجادة) في مساواة الفاعل للمبتدأ في شرط الإفادة

35 ـ غاية الأمل في تفضيل النية على العمل

36 ـ فتاوى

37 ـ فتح الرزاق في مسألة الشك في الطلاق

38 ـ فتح الصمد الفرد في معنى محبة الله تعالى للعبد

39 ـ فتح القدير للعاجز الفقير في الكلام على دعاء محمد بن حمير

40 ـ فتح المحيي في مسألة "حَيي"

41 ـ فتوى حول ألواح جزولة

42 ـ قصائد

43 ـ القول المنيف في ترجمة الإمام أبي عبد الله الشريف

44 ـ الكشف والبيان لأصناف مجلوب السودان (أو معراج الصعود إلى نيل حكم مجلب السود)

45 ـ كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج

46 ـ اللئالي السندسية في الفضائل السنوسية

47 ـ اللمع في أجوبة الأسئلة الأربع

48 ـ اللمغ في الإشارة لحكم تبغ

49 ـ ما رواه الرواة في مجانبة الولاة

50 ـ مرآة التعريف في فضل العلم الشريف

51 ـ مسائل إلى علماء مصر

52. المسك الأنم في معرفة "هلمّ"

53. المطلب والمأرب في أعظم أسماء الرب (أو مطلبي ومأربي في أعظم أسماء ربّي)

54. المقصد الكفيل بحل مقفل خليل

55. مناخ الأحباب من منح الوهاب

56. منظومة في المبعوثين على رأس كل مائة

57. منن الرب الجليل في تحرير مبهمات خليل

58. المنهج (الفتح) المبين في شرح حديث أولياء الله المحبين

59. مُنوِّر الحالك في شرج بيتي ابن مالك

60. نزول الرحمة في التحدث بالنعمة

61. نشر العبير بمعنى آيات الصلاة على البشير النذير

62. نكت الزكية

63. نكت اللوامع في مسألة النكاح بالمنافع

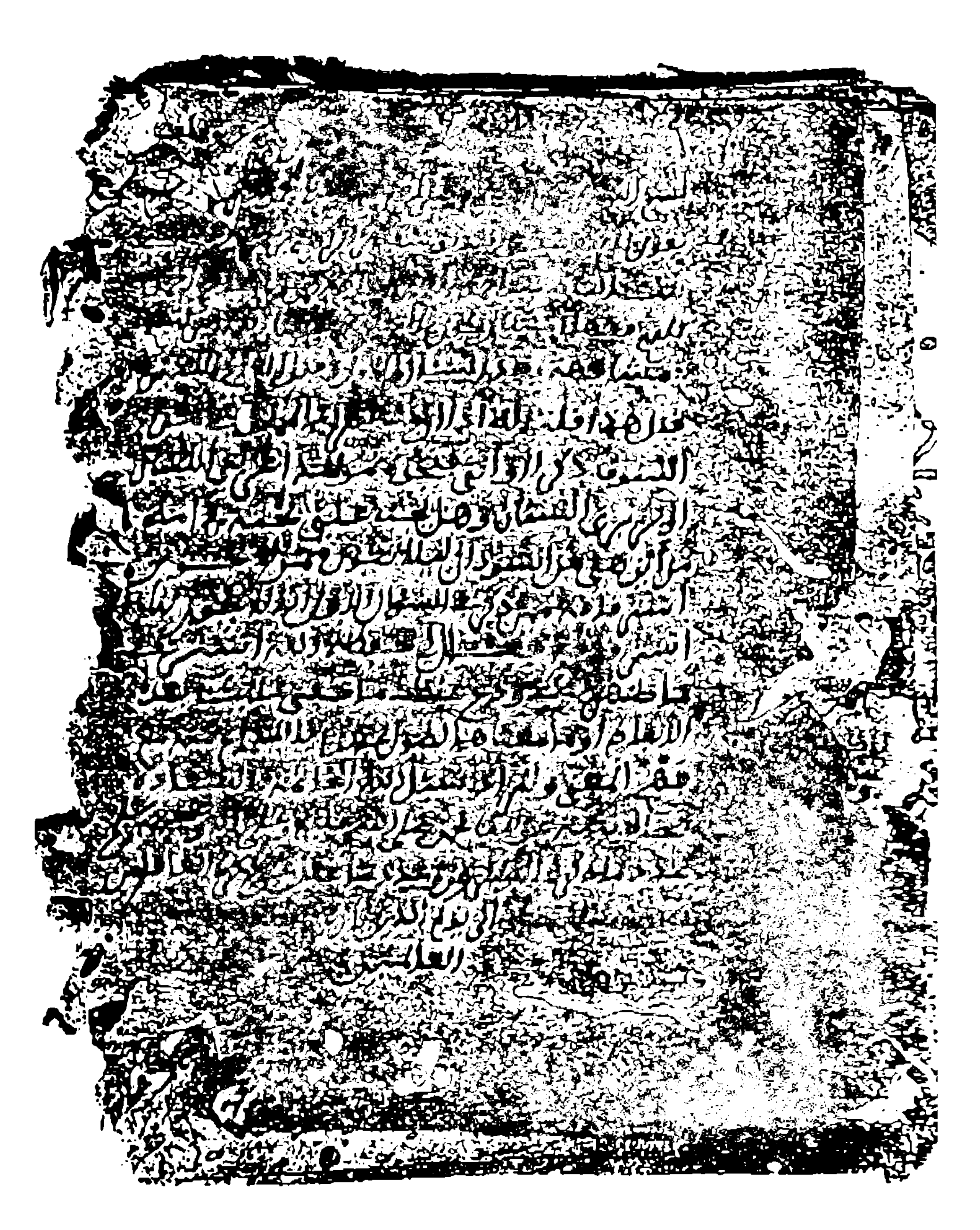
64. نكت الوافية بشرح الألفية

65. نيل الابتهاج بتطريز الديباج

66. نيل الأمل في تفضيل النية على العمل

67. نيل المرام ببيان حكم الإقدام على الدعاء لما فيه من الإبهام

68. وسيلتي وشفيعي في ثبوت الاحتجاج بألفاظ الإمام الشافعي



اللوحة 7 : ـ الأجوبة « أ »

مخطوط مصطفى الناجي

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله
الحمد لله وحده حفظكم الله وحفظ سيدنا أحمد بابا
بن أحمد رعاكم الله سلام عليكم ورحمة الله وبركاته
جوابكم سيدنا في رقيق ناحيتكم من بلاد السودان
فيما يجوز بيعه وشراؤه وملكيته عندكم في الخدم
وجوابكم عن العمل ببلادكم مع وجود الفقهاء
ورأيت الذي رقمتم جواب السيد مخلوف البلبالي
ذكر فيه أن من كان منهم مسلم كأهل كنو وبعض
زكزك وأهل كاشنة وأهل كوبر وجميع
سنغاي كلهم مسلمون فلا يجوز تمليكهم كذلك
فإن كلهم لأنهم يتنازعون ويغير بعضهم على
بعض ويبيع بعضهم بعضا ويعلوا بعضهم بعضا
بالغارة

ينفي إيمانهم على القتال الوارد بعد ذلك بين السماء إذا أمر الملك وأول من
له مزية المسلمين من دينهم بين بلاد الكفر والكفار لأجل السنار [illegible] عن الأصل
فيما كان يشترى منهم وهو رقيق ونحوه ثم ادعى الحرية الآن صدق على دعواه حتى
يثبت ذلك بالبينات وبوجه يثبت ولكن الاحتياط والورع لا تشتريهما
كما يدعي الحرية لابتداء الوقت الذي في تاريخ الأغارة على المسلمين كسبها
الحمد ومتى يحتاج شيء الظعن إلى [illegible] يعلمه [illegible]
من حيث لا يحتسب وما كتبناه أو رأيته كفاية لمن أراد الحق والخروج
من الشبهات والسنار انتهى الجواب فلتعلم أيها السيد فيما لم يعلم
ولتعلم أن أجناس المسلمين سنغاي [illegible] فوفنا : قلادكا : ذكر
كنبا : نسنا : تسني : كلغ : جغي : جاغر : سيبا غوكي
غاتي : سغنغ : كنسم : غياش وليفم جا : سوابانم : لي
جكاد : انداوابغي : صل : اجي : سلغوا : كي : تستبى سغش
كنبو : بايز : كنيتا : وايان : بكارين جنب : تيرتيرور : بايو : كركما
وارت : سوغسوا : بغاكا : كمنت : ياجر : وطواسب
سمر : تاكي : مارك : سغناتين وملين جارك : جرم كتيم
ملب دابوا : كي : كنتي فلاماتر : لقور واثغا : جغ : سنككرباد
كركري : ماز : تنكن : باقبي : كسبر كورا : كنبال : كنبلن منذ
جوش تلاتي : سغن : منكر : تيت : قبيلة الغرش كيتة : جلوكة

اللوحة 8 : ـ الأجوبة «ب»

الخزانة العامة بالرباط

سيدي حفظكم الله ومتعنا وإياكم بالعافية واجعلنا ما يتورع عن مواضع
الشبهات وتوقي مصارع الهلكات سلام عليكم ورحمة الله وبركاته
وبالله في عندي مسألتكم أن تعلم أولا أن هؤلاء الأصناف بعضها متداخلة
والذي نعرفه منها الإسلام منهم هو جميع أهل كنو ومملكتها نحو شهر
طولا وكذلك جميع كشن مسلمون من قديم الزمان وكذلك كنفه وزكزك
وكتسن ولكن قريب إليهم قوم من الكفار وربما تغير أهله المسلمون بعضهم
على ما [illegible] فيما يكون بهم إلى موضعه كبارا أو أولادا وهذه الأولاد [illegible]
عندكم أمة أو عبدا كفارا وإنما تربى في بلدة كنو وكشن وزكزك
أو كتسن هم المسلم فلا يجوز بيعهم لأنه يشبهون هو على [illegible]
أهل برنو كلهم مسلمون ويقرب إليهم أيضا كفار ويغيرون عليهم [illegible]
[illegible] وأما تنبكت فهذا الاسم يقع على [illegible] سادتنا بلدة
لا تنبكت اسم الجن بلغتنا والكاف للنسبة [illegible] السودان بلغة [illegible]
وأهل الجن أصناف منهم مسلمون موحدون وكل أهل [illegible] و[illegible]
وكل هؤلاء مسلمون أحرار ما نسب إليهم فليأك وإياك فهم لا من مسلم
ومنهم أهل [illegible] وأهل دينه وأهل [illegible] وأهل [illegible] كثير في [illegible]
يحصى [illegible] بهؤلاء الأصناف كفار إلى الآن وبما [illegible] منهم
فلا يشترى به لأنه يسمى هو كافر وهؤلاء كلهم [illegible] سلطانه
سنغي ومنهم من يعطي له الجزية كأهل [illegible] وأهل [illegible] وأهل [illegible]
وموسى [illegible] وبزنا [illegible] وكنبا وكتكلي فهؤلاء كفار إلى الآن [illegible]
[illegible] وأما كرم والذي وقع في السؤال فلا أعرف من هذا صنفا
يسمى بهذا الاسم وكذلك كنبش لا أعرف وأما كب فهو من
بين سنغي وبين بلاد كنو وهم الآن مسلمون لهم في الإسلام نحو أزيد من ستين
سنة وأما [illegible] فهذا الاسم أعلم أنه اسم بلد من بلد سنغي بينها وبين

اللوحة 9 : - الأجوبة «ج»
الزاوية الناصرية بتامكروت

ببليوغرافيا

المخطوطات :

ابن الجوزي، أبو الفرج : ***تنوير الغبش في فضل السودان والحبش***، مخطوط جامعة يايل الأمريكية، رقم Landberg 197.

ابن الجوزي، أبو الفرج : ***مختصر إيوان الغبش***، مخطوط جامعة يايل الأمريكية، رقم Landberg 198.

السيوطي، جلال الدين : ***رفع شأن الحبشان***، مخطوط المتحف البريطاني، لندن، عدد Ar.4634.

العلوي، أحمد الحسني : ***الذهب المنقوش في محاسن الحبوش***، مخطوط الخزانة الحسنية بالرباط، عدد 903.

المطبوعات :

الإفراني، محمد الصغير : ***نزهة الحادي بأخبار ملوك القرن الحادي***، الطبعة الحجرية،فاس، بدون تاريخ.

الإفراني، محمد الصغير : ***صفوة من انتشر من أخبار صلحاء القرن الحادي عشر***، الطبعة الحجرية، بدون تاريخ.

بابا، أحمد التنبكتي : ***كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج***، تحقيق محمد مطيع، بحث لنيل دبلوم الدراسات العليا، كلية الآداب، الرباط، 1987.

السوسي، المختار : ***خلال جزولة*** (4 أجزاء)، تطوان، 1975.

أبو حامد، الغزالي : ***إحياء علوم الدين***، الطبعة المصرية 1939.

ابن فرتوة، أحمد : ***تاريخ ماي إدريس وغزواته***، كانو، 1932.

ابن فُودي، عثمان : ***بيان وجوب الهجرة على العباد***، تحقيق حسن المصري، الخرطوم - أكسفورد، 1978.

ابن فرحون، برهان الدين : ***الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب***، تحقيق محمد الأحمدي، القاهرة بدون تاريخ.

القادري، محمد بن الطيب : ***نشر المثاني*** (4 أجزاء)، جمعية التأليف والترجمة والنشر، الرباط 1977 ـ 1986.

الكتاني، عبد الحي : ***فهرس الفهارس والاثبات*** (3أجزاء)، بيروت، 1982.

ابن كثير، أبو الفدا إسماعيل : ***قصص الأنبياء***، بيروت، 1987.

كحالة، عمر رضا : ***المدونة الكبرى - رواية سحنون بن سعيد التنوخي***، بيروت، 1978.

كحالة، عمر رضا : ***معجم المؤلفين*** (15 جزءا)، دمشق، 1961.

مالك، ابن أنس : ***الموطأ***، بيروت، 1971.

مجهول : تاريخ***الفتاش في أخبار البلدان والجيوش وأكابر الناس***، باريس 1981.

المراكشي، ***عباس بن إبراهيم : الإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام***، (10 أجزاء)، الرباط، 1974.

مسلم، ابن الحجاج : ***الجامع الصحيح*** (8 أجزاء)، القاهرة، 1916.

معجم ألفاظ القرآن الكريم، مجمع اللغة العربية، القاهرة، 1981.

المغيلي، محمد : ***أجوبة على أسئلة الأمين الحاج محمد أسيكا***، تحقيق وترجمة جون هانويك، الأكاديمية البريطانية، اوكسفورد، 1988.

المقري، أحمد شهاب الدين : ***روضة الآس العطرة الأنفاس***، الرباط، 1964.

ابن منظور، جمال الدين : ***لسان العرب*** (15 جزءا) بيروت، 1980.

المنوني، محمد : ***تاريخ الوراقة المغربية***، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1991.

المنوني، محمد : ***دليل المخطوطات دار الكتب الناصرية بتامكروت***، وزارة الأوقاف، الرباط، 1985.

الناصري، أحمد بن خالد : ***كتاب الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى***، (9 مجلدات)، الدار البيضاء، 1954 - 1956.

النيسابوري، الحاكم : ***المستدرك على الصحيحين في الحديث***، (4 أجزاء) مكتبة النصر الحديثة، الرياض، 1923.

الونشريسي، أحمد بن يحيى : ***المعيار المعرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب*** (13 مجلدا)، وزارة الأوقاف، الرباط، 1981.

فهارس

فهـــرس الأحاديـــث

فهـــرس الأعـــلام